

قِبْلَةُ الْمُسْتَقْرَى



مِنْ أَنْوَارِ الْوَحْيِ

تأليف العالمة

الدكتور محمد تقى الدين الحسلاي


(ت ١٤٠٧هـ)

رَحْمَةُ اللَّهِ الْكَبِيرَ

قَدَّمَ لَهُ وَعَلَقَ عَلَيْهِ
أَبُو عَبِيدَةَ مَشْهُورَ بْنَ حَسَنَ آلَ سَلَمَانَ

دَارُ الْأَمْرِ مَسْلِمٌ

جَزِيزٌ صَاحِبُ الْحِكْمَةِ الْعَلِيِّ



حُصُورُ الْطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

م ٢٠٢٣ - ه ١٤٤٤

حقوق الطبع محفوظة ©

لا يُسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال، أو حفظه ونسخه في أي نظام يمكن من استرجاع الكتاب، دون الحصول على إذن خطى من الناشر.

دار الإمام منارة للنشر والتوزيع

طباعة - نشر - توزيع

المملكة العربية السعودية - المدينة المنورة
شارع الفيصلية - خلف الجامعة الإسلامية

00966532627111

00966590960002

daremslm@gmail.com

daremslm

مركز سطور للجعفرية

Sutor.center@gmail.com

بحث علمي - صف - تنسيق - تصميم

والنَّصْ[١)، فِإِنْ قَامَ بِذَلِكَ قَوْمٌ يَلْغُونَ هَذَا الْعَدْد؛ سَقْطًا عَنِ الْبَاقِينَ، وَإِلَّا؛ أَثْمَ الْكُلُّ].

وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا الْفَرْضُ عَلَى أَهْلِ كُلِّ قُطْرٍ مِنَ الْأَقْطَارِ الْمَأْهُولَةِ بِالْمُسْلِمِينَ.

س٥٢: مَا حُكْمُ تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ؟

ج٥٢: تَعْلِيمُ الْقُرْآنِ فَرْضٌ كَفَايَةٌ -أَيْضًا- عَلَى أَهْلِ كُلِّ قُطْرٍ يَسْكُنُهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّ مَا لَا يَتَمَكَّنُ فِيهِ فَرْضٌ إِلَّا بِهِ؛ فَهُوَ فَرْضٌ.
وَفِي «الصَّحِيفَةِ» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلَمَهُ»[٢).
وَلِذَلِكَ؛ لَا يَجُوزُ طَلَبُ الْأُجْرَةِ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ[٣].

س٥٣: كَيْفَ يَكُونُ تَعْلُمُ الْقُرْآنِ؟

ج٥٣: يَكُونُ بِالسَّمَاعِ مِنَ الْمُعْلَمِ، وَالْقِرَاءَةِ عَلَيْهِ وَهُوَ يَسْمَعُ، إِلَى أَنْ يَشَهِدَ الْمُعْلَمُ لِلقارئِ بِأَنَّهُ مَجُودٌ حَسْنَ التِّلَاوَةِ[٤].

س٥٤: هَلْ يَتَوَقَّفُ الْكَمَالُ فِي الْأَدْبُرِ الْعَرَبِيِّ عَلَى حِفْظِ الْقُرْآنِ وَمَعْرِفَةِ تَجويدِهِ؟

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ لَا وَجْدَ لَهُ فِي مُطَبَّعَتِنَا كِتَابُ «الإِتقان».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٥٠٢٧، ٥٠٢٨) فِي (كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ: بَابُ خَيْرِكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلَمَهُ) مِنْ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) قَالَ الْمُصْنِفُ فِي «الْعَيْنِ الْزَّلَالِيَّةِ» فَتْوَى رَقْمٌ (٦٣ - بِتَحْقِيقِي): «فِإِنَّ أَخْذَ الْأُجْرَ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَتَعْلِيمِهِ حَرَامٌ»، وَانْظُرْ: فَتْوَى رَقْمٌ (٧٥١ - بِتَحْقِيقِي) وَتَعْلِيقِي الْمُتَقْدِمِ عَلَى جَوابِ رَقْمٌ (٤٣).

(٤) قَالَ الْهَلَالِيُّ فِي تَرْجِمَتِهِ الْذَّاتِيَّةِ رَقْمٌ (١): «قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى وَالدِّي وَجْدِي؛ فَحَفِظْتُهُ وَأَنَا ابْنُ اثْنَيْنِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَكَانَ وَالدِّي يُنْويُ أَنْ يَعْنِيَ إِلَيَّ مَجُودَ الْوَقْتِ الشَّيْخُ (أَحْمَدُ بْنُ الصَّالِحِ)؛ لِأَقْرَأَ عَلَيْهِ خَتْمَةً بِالتَّجْوِيدِ، كَمَا كَانَ عَازِمًا عَلَى السَّفَرِ بِي إِلَى الْقَرْوَيْنِ (فَاسِ)؛ لِطلبِ الْعِلْمِ -هَنَاكَ-؛ فَعَاجَلَتْهُ الْمُنْيَةُ وَأَنَا فِي نَحْوِ الثَّالِثَةِ عَشْرَةَ مِنْ عُمْرِي؛ فَقَامَتْ بِذَلِكَ أُمِّيُّ؛ فَقَرَأَتْ عَلَيَّ الشَّيْخُ الْمَذْكُورُ الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ بِالتَّجْوِيدِ، فَكَنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ يَوْمٍ رِبْعَ جُزُءٍ فِي لَوْحٍ مِنْ حَفْظِي، وَأَدْفَعُهُ إِلَيْهِ يَصْحِحُهُ عَلَى حَسْبِ رِسْمِ الْمَصْحَفِ الْعَثْمَانِيِّ، ثُمَّ يَقْرُؤُهُ -هُوَ- وَأَنَا أَسْمَعُ، وَبَعْدَ ذَلِكَ أَقْرُؤُهُ -أَنَا- وَهُوَ يَسْمَعُ، وَإِنْ أَخْطَأْتُ؛ يُصْلِحُ لِي خَطَئِي».

ج ٥٤: نَعَمْ؛ لَا رِيبُ أَنَّ الْأَدِيبَ لَا يَكُونُ كَامِلًا فِي الْأَدِبِ الْعَرَبِيِّ إِلَّا إِذَا حَفِظَ الْقُرْآنَ وَجَوَّدَهُ؛ لِأَنَّ كُتُبَ الْأَدِبِ تَسْتَشِهِدُ بِالْأَفْاظِ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَلَا يَسْتَطِعُ الْأَسْتَاذُ وَلَا الْمُتَأْدِبُ أَنْ يَعْرُفَ وَجْهَ الْإِسْتَشَاهَادِ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ فِي «شِرْوَحِ الْأَلْفِيَّةِ» -مَثَلًا-، وَفِي غَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ عِلْمِ الْلِّسَانِ الْعَرَبِيِّ، وَقَدْ بَلَغْنِي أَنَّ لِلْيَسُوعِيِّينَ فِي لِبَنَانَ شَهَادَةً فِي الْأَدِبِ الْعَرَبِيِّ لَا يَمْنَحُهَا إِلَّا مَنْ حَفِظَ الْقُرْآنَ^(١)، وَلَا يَخْلُو مِنْهَاجُ تَعْلِمَةِ الْلِّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْجَامِعَاتِ الْجَرْمَانِيَّةِ مِنْ نَصِيبٍ لَا بَأْسَ بِهِ مِنَ الْقُرْآنِ.

س ٥٥: لِمَاذَا جَعَلْتُمْ كُلَّ هَذِهِ الْأَهْمَيْةَ لِلْقُرْآنِ مِنْ حِيثِ الْأَدِبِ الْعَرَبِيِّ؟

ج ٥٥: لَا يَخْفَى أَنَّ الْقُرْآنَ هُوَ الْكِتَابُ الْوَحِيدُ الَّذِي بَلَغْنَا مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ بِيَقِينٍ، فَلَا بُدَّ لِمُتَعَلِّمِ هَذِهِ الْلِّغَةِ مِنْ تَعْلِمِهِ كُلَّهُ أَوْ بَعْضِهِ؛ لِلَّاطِلَاعِ عَلَى الْأَسْلُوبِ الْعَرَبِيِّ، وَتَذُوقِ بَلَاغَتِهِ، وَإِلَّا؛ كَانَ ناقِصَ الْأَدِبِ.

س ٥٦: لِمَاذَا قُلْتُمْ: إِنَّ الْقُرْآنَ هُوَ الْكِتَابُ الْوَحِيدُ الَّذِي بَلَغْنَا مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ بِيَقِينًا؟ فَمَاذَا تَقُولُونَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ الْجَاهِلِيِّينَ وَالْإِسْلَامِيِّينَ؟

ج ٥٦: أَمَّا الْحَدِيثُ: فَقَدْ اخْتَلَفَ عُلَمَاءُ الْلِّغَةِ وَالْقَوَاعِدِ فِي الْاحْتِجاجِ بِهِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الرِّوَاةِ يَرَوُونَهُ بِالْمَعْنَى؛ لِعَدَمِ حِفْظِهِمُ الْأَفْاظَ الَّتِي سُمِعَتْ مِنِ النَّبِيِّ، وَلِأَنَّ الْحَدِيثَ لَمْ يُكْتَبْ وَيُدُوَّنْ فِي كُتُبِ مَحْفُوظَةٍ إِلَّا فِي عَهْدِ الْعَبَاسِيِّ^(٢) الَّذِي لَا يُحْتَجُ بِكَلَامِ أَهْلِهِ، وَقَدْ ذَهَبَ ابْنُ مَالِكٍ وَجَمَاعَةُ إِلَى الْاحْتِجاجِ بِهِ^(٣).

(١) أَلْفُ صَدِيقِنَا الْبَحَاثَةُ أَحْمَدُ الْعَلَاوَنَةُ «أَثْرُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي لِغَةِ الْنَّصَارَى الْعَرَبِ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ»، وَهَذَا الْخَبَرُ مُفِيدٌ، وَلَمْ يَسْقُهُ الْأَسْتَاذُ الْعَلَاوَنَةُ فِي كِتَابِهِ.

(٢) بَلْ دُوَّنَ فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ، انْظُرْ: تَعْلِيقِي عَلَى جَوابِ سُؤَالِ رَقْمِ (٣١) مِنْ (تَعْرِيفِ الْحَدِيثِ) وَتَعْلِيقِي عَلَى (صِ ١١٢).

(٣) قَالَ أَبُو عَبِيدَةَ: قَمْتُ بِكِتَابَةِ دراسَةٍ مُهَمَّةٍ فِي مُقْدِمَتِي عَلَى كِتَابِ «جَوابِ سَرَاجِ الدِّينِ الْبَلْقِينِيِّ (ت ٨٠٥هـ) عَلَى سُؤَالِ بَدْرِ الدِّينِ الدَّمَامِيِّ (ت ٨٢٧هـ) حَوْلِ الْاسْتِدْلَالِ =

بالأحاديث النبوية على إثبات القواعد النحوية، وهذا ما كتبته - بإيجاز -: «هذه دراسة في مسألة مهمة، تشعبت فيها الأقوال، وكثرت الآراء، أجهد في توضيحيها، ويسقط أدلةها، وتخلص الحق فيها، ذاكراً ما استقرَّ عليه الأمر، وشاع وذاع في التطبيق العملي، وجرى في تقاريرات النحويين، في دراساتهم وأبحاثهم ومناقشاتهم».

موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث:

ال الحديث النبوي أصل من أصول النحو، ومصدر من مصادره السمعانية؛ فقد وجدَ الحديث النبوي في كتب اللغويين والنحاة على درجات متفاوتة من أيام سيبويه، ولم ينكر عليهم أحد، حتى جاء ابن الصائع وأشار إلى منع الاستشهاد بالحديث، ثم تبعه أبو حيان؛ فتزعم هذا الاتجاه وأنكر على ابن مالك الاحتجاج بالحديث، وتوسط قومٌ بين المذهبين، وكان على رأسهم الإمام الشاطبي، وفيما يلي تفصيل لهذه المذاهب الثلاثة:

أولاً: المانعون:

١- ابن الصائع:

قال في «شرح الجمل» [ج/٢/٢٧٤ أ]، وانظر كلامه - هذا - في «الاقتراح» (١٨) للسيوطى: «فاعلم أن الأفصح في اللغة - على ما زعم أبو القاسم الزجاجي - إذا ما أضمر خبر كان وأخواتها أن يكون منفصلاً؛ فالأصح أن تقول: «ليس إِيَّا...»، قال سيبويه: «كأنه قليل في كلامهم»، قال: «وبلغني عن بعض العرب الموثوق بهم يقولون: «ليسني» و«كانني»؛ فهذا نص مؤكّد على أن الأفصح في كلامهم: كان إِيَّاه»، هذا كلامه في المضمرات، وليس يناقض هذا قوله في أول «الكتاب» غير مقيد بقلة: «إذا لم تكنهم؛ فمن ذا يكونهم؟»؛ لأن مقصوده أنه يقال، لا أنه ملتزم أو فصيح. وزعم ابن الطراوة (٥٢٨هـ) أن الصحيح ما قال في أول «الكتاب»؛ وهو الأفصح، قال: والدليل على ذلك قوله عليه السلام: «كن أبا خيثمة»؛ فكانه [آخر جهه مسلم في صحيحه] رقم (٣٧٦٩).

قال الأستاذ أبو علي: هذا تكذيب للعلماء، ومع احتمال مثل هذا؛ لا تبقى ثقة بجميع ما ينقلون، ومبني هذا الغلط الذي انبني عليه هذا التكذيب: ظنه أن (فكانه) من كلام النبي عليه السلام، وإنما المروي عن النبي عليه السلام: «كن أبا خيثمة»، قال الرواية: «فكانه»، وهذا لا يخفى على من له مسكة نظر.

قلت: لو كان مرويًّا في متن الحديث؛ لم يصح أنه من كلام النبي عليه السلام؛ لأن قد تبين في أصول الفقه أنه يجوز نقل الحديث بالمعنى، وعليه حذف العلامة.

أولئك
رافردا حاز
جزء
لتحصل لأهل
المعرفة ومحكم

= فهذا هو السبب -عندى- في ترك الأئمة -كسيبويه وغيره- الاستشهاد على إثبات اللغة بالحديث، واعتمدوا في ذلك على القرآن وتصريح النقل عن العرب، فلولا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعنى في الحديث؛ لكان الأولى في إثبات فصيح اللغة حديث النبي ﷺ؛ لأنّه من المقطوع أنه أفصح العرب.

وابن خروف (ت ٦١٠ هـ) يستشهد بالحديث كثيراً، فإن كان على معنى الاستظهار والتبرك بما روي عنه ﷺ؛ فحسن، وإن كان يرى أن من قبله أغفل شيئاً يجب عليه استدراكه؛ فليس كمارأى، والله أعلم».

٢- أبو حيان الأندلسى:

أنكر أبو حيان على ابن مالك وابنه استدلالهما بالحديث في إثبات القواعد النحوية، مانعاً الاحتجاج بالحديث النبوي؛ لأمرین:

الأول: جواز نقل الحديث بالمعنى.

والثاني: كثرة وقوع اللحن فيما روي من الحديث.

فقال في كتابه «التذليل والتمكيل» (ج ٥ / ق ١٦٨ - ١٧٠):

«قد لهج هذا المصنف في تصانيفه بالاستدلال بما وقع في الحديث في إثبات القواعد الكلية في لسان العرب بما روي فيه، وما رأيت أحداً من المتقدمين ولا المتأخررين سلَكَ هذه الطَّرِيقَةَ غير هذا الرجل، على أن الواضعين الأولين لعلم النحو، المستقرئين الأحكام من لسان العرب، والمستنبطين المقاييس -كأبي عمرو ابن العلاء وعيسيى بن عمر والخليل وسيبويه من أئمة البصرىين، وكمعاذ والكسائي والفراء وعلي بن المبارك الأحمر وهشام الضرير من الكوفيين- لم يفعلوا ذلك، وتبعدهم على هذا المسلك المتأخرُون وغيرهم من نحاة الأقاليم؛ كنحاة بغداد وأهل الأندلس، وقد جرى الكلام في ذلك مع بعض المتأخرين الأذكياء؛ فقال: إنما تنكبَت العلَماءُ ذلك؛ لعدم وثوقهم أن ذلك نفس لفظ رسول الله ﷺ، إذ لو وثقوا به؛ لجري مجرى القرآن في إثبات القواعد الكلية به، وإنما كان ذلك لأمرین:

أحدهما: أن الرواية جوزوا النقل بالمعنى؛ فنجد قصة واحدة قد جرت في زمانه ﷺ، فقال فيها لفظاً واحداً؛ فنقل بأنواع من الألفاظ، بحيث يجزم الإنسان بأن رسول الله ﷺ لم يقل تلك الألفاظ -جميعها-؛ نحو ما روي من قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «زوجتكها بما معك من القرآن» [«صحيح البخاري» (٥١٣٢، ٥٠٢٩)، «ملكتكها بما معك»] [«صحيح البخاري» (٥٠٣٠، ٥١٢٦، ٥٠٨٧، ٥١٤١، ٥٠٣٠)].

الأمر الثاني: أنه وقع اللحن كثيراً فيما روي من الحديث؛ لأنّ كثيراً من الرواية كانوا =

= غير عرب بالطبع، ولا تعلّموا لسان العرب بصناعة النحو؛ فوق اللحن في نقلهم وهم لا يعلمون ذلك، ووقع في كلامهم وروايتهم غير الفصيح من لسان العرب، ونعلم -قطعاً غير شك- أن رسول الله ﷺ كان أفصح الناس؛ فلم يكن ليتكلّم إلا بأفصح اللغات، وأحسن التراكيب، وأشهرها، وأجزلها، وإذا تكلّم بلغة غير لغته، فإنما يتكلّم بذلك مع أهل تلك اللغة على طريقة الإعجاز، وتعليم الله ذلك من غير معلم إنسانيٍّ، ولا تلقف لها من أهلها.

وإنما أمعنت الكلام في هذه المسألة؛ لئلا يقول مبتدئ: ما بال النحوين يستدلون بقول العرب، وفيهم المسلم والكافر، ولا يستدلون بما روي في الحديث بنقل العدول كالبخاري ومسلم وأضرابهما؟!

فإذا طالع ما ذكرنا؛ أدرك السبب الذي لأجله لم يستدل النحاة بالحديث».

٣- السيوطى:

منع جلال الدين السيوطى الاحتجاج بالحديث النبوى؛ زعمًا منه أن معظمها رويت بالمعنى، وأجاز الاستدلال بالأحاديث التي ثبتت روایتها باللفظ؛ وهي قليلة جدًا -على حد رأيه-؛ فقال في كتابه «الاقتراح» (ص ١٦):

«وأما كلامه ﷺ؛ فيستدل منه بما ثبت أنه قاله على اللفظ المروي، وذلك نادر جدًا، إنما يوجد في الأحاديث القصار على قلة -أيضاً-، فإن غالب الأحاديث مرويٌّ بالمعنى، وقد تداولتها الأعاجم والمولدون قبل تدوينها؛ فروعها بما أدت إليه عباراتهم، فزادوا ونقصوا، وقدّموا وأخرّوا، وأبدلوا ألفاظاً بالفاظ، ولهذا؛ ترى الحديث الواحد في القصة الواحدة مرويًا على أوجه شتى بعبارات مختلفة، ومن ثم أنكر على ابن مالك إثباته القواعد النحوية بالألفاظ الواردة في الحديث».

ثانياً: المجوزون:

لا يكاد يخلو كتاب من كتب النحو من ذكر الأحاديث النبوية والاستشهاد بها، حتى

قال الدكتور حسن موسى الشاعر في كتابه «النحو والحديث النبوى» (ص ٥٠):

«وقد تتبعَت كثيرةً من كتب النحو منذ أيام سيبويه إلى أيام الأشموني؛ فلم أجده كتاباً واحداً يخلو من ذكر الحديث، بما في ذلك مصنفات الذين منعوا الاحتجاج بالحديث».

قال أبو عبيدة: زَعَمَ جَمِيعُ أَنَّ سِبْوَيْهَ لَمْ يَحْتَجْ بِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ؛ كَمَا تَرَاهُ فِي «الشَّاهِدَةِ وَأَصْوَلِ النَّحْوِ» فِي كِتَابِ سِبْوَيْهَ (٦٩، ١٤٥)، وَصَرَّحَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِّنَ الْمُعَاصِرِيِّينَ أَنَّ شَوَاهِدَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَكَلَامَ الْعَرَبِ وَأَشْعَارَهُمْ؛ كَمَا تَرَاهُ فِي «سِبْوَيْهَ حَيَاَتَهُ وَكِتَابَهُ» =

(٣٩) وـ«سيبويه إمام النّحاة» (١٤١)، وبعضاًهم قال: لا يوجد في «الكتاب» لسيبويه غير حديث واحد - فقط -؛ كما تراه في «الرواية والاستشهاد باللغة» (١٣٠)، وبنى عليه؛ «فكأنّما كان المسلك الأول الذي سلكه شيخ النّحاة قانوناً مطرداً، نفذ النّحاة من بعده من غير مناقشة ولا نظر»!

ولم يسلم ما سبق! فاستطاع الأستاذ محمود حسني في مقاله المنشور في «مجلة المجمع الأردني» (السنة ٢، العدد ٤٥٣) - وتبعه عثمان فكي في «الاستشهاد في النحو العربي» - أن يثبت أنَّ «الكتاب» لسيبويه فيه (ثلاثة أحاديث)!! ووسع الأول توجيه الدلالات النحوية أو الصرفية منها.

ولمَّا ألف العلامة أحمد راتب النَّفَاخ كتابه «فهرس شواهد سيبويه»؛ صرَّح فيه (٥٧-٥٨) بالعثور على حديثين آخرين، ذلك؛ لأنَّ سيبويه يحتاج بالأحاديث، ويدرجها ضمن المادة اللغوية التي يحتاج بها من منشور الكلام، ولم يصرَّح بنسبيتها للنبي ﷺ، مما جعل الدكتورة خديجة الحديشي تقول في كتابها « موقف النّحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف» (ص ٥٠): «فعمي هذا التقديم لها على الباحثين؛ فلم يتبعوها إلى أنها من الأحاديث»، وعلَّلت ذلك بقولها في كتابها «دراسات في كتاب سيبويه» (ص ٦٦):

«فالواضح أن مقصوده أن يسوّي بينها وبين ما نطق به العرب على اختلاف قبائلهم واحتاج به، لذلك؛ قدم لها بعبارات يقدِّم بها عادة لما يستشهد به من كلام العرب المنشور، فاهتم بنسبة الشواهد إلى القبائل لا إلى الأشخاص؛ لأن الأفراد يتكلمون - عادة - بلغة قبائلهم، كما أنه لم ينسب كثيراً من أبيات الشعر إلى قائلها...؛ لأن قصده إثبات ورود صورة من صور التعبير في لغة معينة من لغات العرب، مع ذكر مرتبة هذه اللغة... وفعل مثل ذلك في القراءات...».

قال أبو عبيدة: الأحاديث التي في بُطون كُتب اللغة والأدب كثيرة، ومنها عدد لا يأس به مُسندًا، وهي - عند أهل الاختصاص - غريبة، وألفاظ بعضها غير معهودة - عندهم -، ويزيد هذا الأمر: حسن تخلص هذه الأحاديث على وجه يقيني، ولكن صنيع سيبويه - هذا - وإنجازه يُفيد أنَّ الحديث حُجَّة عنده، ولذا؛ تراه يستدل بقطعة منه تارةً، ولا ينمي إلى النبي ﷺ؛ خوفاً من الدخول تحت الوعيد، أو لرفع التعنّي عن نفسه في إثبات صحة الحديث، ولم تكن آنذاك - آخر القرن الثاني الهجري - قد دُوِّنت مناهج النقد على وجه تفصيلي ظاهر؛ وإنما بقيت في صدور النقاد، الذي عبر بعضهم عن صنيعهم بأنَّه كصنيع الصيارفة؛ إذ هو قائم - آنذاك - على ملوكات ومعرفة خاصة =

بالرُّواة ونمط الأداء، مع الإحاطة بطبقاتهم ومرؤياتهم.
يبقى التنبئ على أمرٍ مُهمٍ: أنَّ صنيع سيبويه -هذا- نُفِخَ فيه، مما جعل بعضهم يطلق الأحكام جزافاً، ويقول: لم يُعرف الاستدلال بالحديث النبوي قبل القرن السابع الهجري!

والحقُّ أنَّ الإنكار لم يُعرف قبل ابن الصائغ، نعم؛ هُنالك عدم تسليم للاستدلال الجزئي في مسائلٍ تختلف فيها وجهات النظر، سواء في أصل الشُّبه أو الاستنباط (التوجيه)، ولعلَّ الذي انقدح في نفس ابن الصائغ: أنَّه لَمَّا أَلْفَ «تعليقه على كتاب سيبويه» لم يجده يصرِّح بذكر الحديث النبوي؛ فأطلقَ عدم احتجاج سيبويه بالحديث، ولم يحرِّر كلامه، وبَنَى عليه أبو حيَان إنكاره -كعادته- على ابن مالك، وتعلَّق بعملٍ آخرٍ؛ فتولَّ اتجاه للمنع بسبب هذا الصنيع.

وتفطنَ لذلك ابن خلدون -قديماً-، وله في ذلك فتوى مفردة، ذكر ذلك ابن الطِّيب الفاسي في مَعرض سرِّده لجماعة؛ منهم أئمَّةً مُعتبرُون في اللغة والحديث، وبعضهم ممَّن مات قبلَ القرن السابع الهجري، قال: «ذهب إلى الاحتجاج به -أي: الحديث-، والاستدلال بألفاظه وتراثيه: جمعٌ من الأئمَّة؛ منهم: شيخاً هذه الصناعة وإماماًها: الجمَالان ابن مالك وهشام، والجوهري، وصاحب «البديع»، والحريري، وابن سِيده، وابن فارس، وابن خروف، وابن جني، وأبو محمد عبد الله ابن بُرّي، والسهيلي، وغيرهم ممَّن يطول ذِكرُهُم»، انظر: «تحرير الرُّواية في تقرير الكفاية» (٩٦).

وقال -أيضاً- في «تحرير الرُّواية» (٩٨): «وشَيَّد أركانَه المحققون؛ كالإمام النووي في «شرح مسلم» -وغيره-، والعلامة المحقق البدر الدمامي في «شرح التسهيل» -وغيره-، وقاضي القضاة ابن خلدون في مواضعٍ من مُصنفاته؛ بل خصَّ هذه المسألة بالتصنيف».

وسأركِّز على مذهب جمْعِ مِن أساطين اللُّغة والحديث، وأبرز موقفهم من الاحتجاج بالحديث النبوي على المسائل النحوية؛ فأقول -وعليه التَّكلان، وهو -سُبحانه- المستعان-:

من أشهر أصحاب هذا المذهب:

أولاً: ابن مالك:

أكثر ابن مالك من الاحتجاج بالحديث النبوي، وتخریج القواعد النحوية عليه، حتى عُدَّ زعيم هذا المذهب، ورائد هذا الاتجاه؛ فحمل عليه أبو حيَان، وأنكر استدلاله بالحديث قائلاً:

«قد لهج هذا المصنف في تصانيفه الاستدلال بما وقع في الحديث في إثبات القواعد الكلية في لسان العرب...»، انظر: «التذليل والتكميل» (ج ٥/ ق ٦٨).

وقد لخص الإمام السيوطي مذهب ابن مالك في الاحتجاج؛ فقال: «كان أمةً في الاطلاع على الحديث؛ فكان أكثر ما يستشهد بالقرآن، فإن لم يكن فيه شاهد؛ عدل إلى الحديث، فإن لم يكن فيه شاهد؛ عدل إلى أشعار العرب»، انظر: «بغية الوعاة» (١/ ١٣٤).

وهكذا؛ وضع ابن مالك الأمور في نصايتها الصحيح؛ فعاد بالاحتجاج إلى المبدأ السليم الذي حاد عنه النحاة قبله، وسلك الطريق الذي ينسجم مع طبيعة اللغة وأهمية الشواهد؛ فكان عالماً مُجدداً في تاريخ النحو العربي.

وقد أصاب الدكتور يوسف خليف في تقديمته لكتاب «التسهيل»؛ حيث قال: «إن ظهور ابن مالك يُعدُّ بداية مرحلة جديدة في تاريخ النحو العربي، يقف - هو - فوق قمتها الشامخة... إن أهمية ابن مالك ترجع إلى أنه هو الذي قام بأكبر عملية تصفيية تمت في تاريخ النحو، وخطا به الخطوة الأخيرة التي استقر بعدها في صورته الثابتة إلى اليوم...»، انظر: «تسهيل الفوائد» (صفحة ه).

ثانياً: الدمامي

انتصر الدمامي لابن مالك في الاحتجاج بالحديث النبوي؛ فقال في كتابه «تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد» (١/ ٢٥٨):

«وقد أكثر المصنف رحمة الله تعالى في الاستدلال بالأحاديث النبوية على إثبات الأحكام النحوية، وشنع عليه أبو حيان، وقال: ما استند إليه من ذلك لا يتم له؛ لطرق احتمال الرواية بالمعنى إلى ما يستدل به من تلك الأحاديث؛ فلا يوثق بأن ذلك المحتاج به لفظه عليه أصلحة وأسلام حتى تقوم به الحجة، وقد أجريت ذلك لبعض مشايختنا؛ فصوب رأي ابن مالك فيما فعله من ذلك، بناء على أن اليقين ليس بمطلوب في هذا الباب، وإنما المطلوب غلبة الظن الذي هو مناط الأحكام الشرعية، وكذلك؛ ما تتوقف عليه من نقل مفردات الألفاظ وقوانيين الإعراب، فالظن في ذلك - كله - كاف».

ويعد الدمامي من أبرز الذين حملوا راية التصديق لمانع الاحتجاج بالحديث النبوي، وفي ذلك قال البغدادي في «خزانة الأدب» (١/ ١٤):

«وقد ردَّ هذا المذهب الذي ذهبوا إليه: البدر الدمامي في «شرح التسهيل»، والله درُّه؛ فإنه قد أجاد في الرد».

ثالثاً: محب الدين ناظر الجيش

= نَقَلَ في شِرْحِه المُطَوَّلَ عَلَى «تَسْهِيلِ الْفَوَائِدِ» -الْمُسَمَّى «تَمَهِيدِ الْقَوَاعِدِ» (٤٤٠٨/٩) - (٤٤١٠) - كلام أبِي حِيَان بِطُولِه، وَانتَصَرَ لابن مالِكَ، وَرَدَّ تَطاوُلَه عَلَيْهِ، وَتَعَرَّضَ لِمَا سَاقَهُ أبِي حِيَان مِنْ دَلِيلٍ وَفَنْدَهُ، وَبَيْنَ أَنَّ مَنَاكِدَةً أبِي حِيَان لابن مالِكَ إِنَّمَا باعُثُها «أَنَّهُ حَصَلَ فِي النَّفْسِ حَسْدٌ مَا»، اَنْظُرْ: «تَمَهِيدِ الْقَوَاعِدِ» (٤٤١٢/٩).

رابعاً: شيخ الإسلام أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَلِيمِ أَبْنُ تِيمِيَّةَ:

اَحْتَاجَ أَبْنُ تِيمِيَّةَ -كَغَيْرِهِ مِنِ السَّابِقِيْنَ - بِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ عَلَى قِلَّةَ، وَتَرَى أَمْثَلَةَ مِنْ ذَلِكَ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتاوَى» (٩/٣٦ وَ ٣٦/٦٠)، (١٦/٢٨٥، ٢٩٦) وَ«مَنْهَاجِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ» (٧/٢٠٢).

وَمِنْ بَسْطِ مَذَهَبِ أَبْنِ تِيمِيَّةَ فِي ذَلِكَ: الدُّكْتُورُ هَادِيُّ أَحْمَدُ فَرَحَانُ الشَّجَيرِيُّ فِي رِسَالَتِهِ لِلْدُكْتُورَاهُ «الدِّرَاسَاتُ الْلُّغُوِيَّةُ وَالنَّحْوِيَّةُ فِي مُؤْلِفَاتِ شِيخِ الْإِسْلَامِ أَبْنِ تِيمِيَّةَ»، وَأَثْرُهَا فِي اسْتِنبَاطِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ» (ص ٣٥٦-٣٥٨).

خامساً: الحافظ ابن حجر العسقلاني:

لَعَلَّ صَنْعَ ابْنِ حِجْرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ»، وَعِنْ يَتِيمِهِ بِإِيْرَادِ الْأَلْفَاظِ، وَتَحْرِيهِ الْوَقْوفِ عَلَى الصَّحِيحِ مِنْهَا، مَعَ مَعْرِفَتِهِ الْوَاسِعَةِ بِالْعَرَبِيَّةِ، وَذُوقِهِ الْلُّغُوِيِّ الْعَالِيِّ؛ مَمَّا يُسَمِّحُ بِأَنَّ تَظَهُرَ جَهُودُهُ فِي هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ عَلَى وَجْهٍ بَارِزٍ، وَتَحْتَاجُ -كَمَا تَقُولُ الْبَاحِثَةُ الدَّكْتُورَةُ نَاهِدُ بْنُتُ عَمِّ الرَّعِيقِ فِي رِسَالَتِهَا «الْمَسَائِلُ النَّحْوِيَّةُ فِي كِتَابِ فَتْحِ الْبَارِيِّ» (٢/٨٩٥)- إِلَى «دِرَاسَةٍ عُمِيقَةٍ»، تَنْطَلِقُ مِنْ مَعْرِفَةٍ عَلَمِيَّةٍ مُؤَصَّلَةٍ بِفَنِّ الْحَدِيثِ، وَعِلْمِ الرِّجَالِ، وَمَوَازِنَةِ الْرَّوَايَاتِ، إِلَّا أَنَّهُ يُمْكِنُ -وَمِنْ خَلَالِ قِرَاءَةِ كِتَابِهِ كَامِلًا- وَضُعُّ أَطْرَافِ عَامَّةِ تَحْدِيدِ نَهْجِ ابْنِ حِجْرٍ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَهَذِهِ الْأَطْرَافُ عَلَى النَّحْوِ التَّالِيِّ:

الأَوَّلُ: يَقْبِلُ ابْنُ حِجْرٍ الْاِحْتِجاجُ بِالْحَدِيثِ عَلَى صَحَّةِ الْقَوَاعِدِ النَّحْوِيَّةِ، وَيَعْتَمِدُهُ مَصْدِرًا -بِلَا تَرْدُدٍ- حَيْثُ يُظَهِرُ أَنَّ الْلَّفْظَ مَحْفُوظٌ لَمْ تَخْتَلِفِ الرِّوَايَةُ فِي لَفْظِهِ.

الثَّانِي: تَشَتَّدُ عِبَارَةُ ابْنِ حِجْرٍ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُخَالِفِ فِي الْمَسَأَلَةِ الَّتِي ثَبَّتَ الْحَدِيثُ عَلَى وَفْقِهَا، وَذَلِكُ؟ لِقَرَائِنِ تَحْفَ بِهَا؛ مَثَلُ: كَثْرَةُ وُرُودِهَا فِي النُّصُوصِ -وَنَحْوُ ذَلِكِ-.

الثَّالِثُ: يَدْفَعُ ابْنُ حِجْرٍ الْاِحْتِجاجُ بِالْحَدِيثِ فِي النَّحْوِ إِذَا ظَهَرَ لَهُ أَنَّ الْلَّفْظَ (مَوْضِعُ الْاِحْتِجاجِ) قَدْ تَصَرَّفَ فِي الرِّوَايَةِ؛ بِحِيثُ تَذَهَّبُ طُمَانِيَّةُ الْقُلُوبِ إِلَى أَنَّ هَذَا الْلَّفْظَ -الَّذِي فِيهِ الْحُجَّةِ- قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ مَنْ هُوَ فِي عَصْرِ الْاِحْتِجاجِ بِقَوْلِهِ.

الرَّابِعُ: يَتَسَامِحُ ابْنُ حِجْرٍ فِي الْاِحْتِجاجِ بِالْحَدِيثِ عَلَى الْقَوَاعِدِ النَّحْوِيَّةِ عَلَى كَوْنِ الْلَّفْظِ قَدْ وَقَعَ فِي اِخْتِلَافٍ بَيْنِ الرِّوَايَةِ، وَذَلِكُ؟ لِقَرَائِنِ تُحِيطُ بِالْمَسَأَلَةِ؛ مَثَلُ: وُرُودِ ذَلِكَ فِي نُصُوصِ أَخْرَى، أَوْ كَوْنِ الْلَّفْظِ مُخْرَجًا عَلَى لُغَةٍ مُتَفَقِّيْةٍ عَلَيْهَا، وَإِنْ كَانَتْ قَلِيلَةً؛ =

أي: ليس في المسألة اختلافٌ».

انظر: «المسائل النحوية في كتاب فتح الباري» (٩٠٦-٨٩٥ / ٢).

سادساً: ابن سعيد التونسي:

عرض ابن سعيد مسألة الاستدلال بالحديث في كتابه «زواهر الكواكب لبواهر الواكب» (١٤٦ / ٢)، وردَّ رداً طويلاً على أبي حيان، ودافع عن ابن مالك؛ حيث كان ينقل اعتراض أبي حيان على ابن مالك، ثم يرد عليه بكلام طويل من وجوه مختلفة، لخُصَّ أهمُّها الدكتور حسن الشاعر في كتابه «النحاة والحديث النبوي» (ص ٥٣-٥٥).

سابعاً: ابن الناظم:

ولد ابن مالك: بدر الدين، المشهور بـ(ابن الناظم) (ت ٦٨٦ هـ)، «كان الحديث الشريف أحد مصادر الاستشهاد النحوي عنده -تبعاً لأبيه-، وصحح طائفة من المسائل النحوية استناداً إلى ما ورد فيه، وقد يستشهد على صحة قاعدة نحوية بالحديث -فقط-؛ لأن الوارد منه يُبيح ذلك التصحيح، من ذلك -مثلاً-: تصحيحة مذهب الكوفيين في جواز إضافة المضاف إلى ضمير الموصوف في سعة الكلام، مستشهاداً على ذلك بالأحاديث النبوية -فقط-، ومخالفاً سيبويه الذي لم يجُوز ذلك إلا في ضرورة الشعر؛ حيث قال في «شرحه»: «وأجاز الكوفيون ذلك، وهو الصحيح؛ لوروده في الحديث»، ومثل هذا كثير في «شرحه»، يُنظر -مثلاً-: (ص ٤٢ و ٥٥ و ١٢٩).

ثامناً: جمال الدين بن هشام الأنصاري (٧٦١ هـ):

اعتمد العلامة ابن هشام على الحديث كثيراً في دراسته النحو؛ بحيث لم يخل من الحديث باب من الأبواب أو مسألة من المسائل في كتبه: «معنى الليب» و«شرح شذور الذهب» و«شرح قطر الندى» -وغيرها-، فتراه يأتي مستدلاً به في المسائل اللغوية والنحوية، حتى كان يستعين به -أحياناً- في تفسير أبيات الشعر، يُنظر: «معنى الليب» (١٠٠ / ١).

تاسعاً: بهاء الدين بن عقيل (٧٦٩ هـ):

والد زوجة السراج البُلقيني وأستاذه، استشهد بالحديث كثيراً في «شرحه على الألفية»، يُنظر -مثلاً-: (١٠٦، ٦٥، ٦١١، ١٠٦، ٦٢٢، ٢١، ١٩ / ٢، ١٨٨، ١٨١، ٣٧٢، ٢٩٨)، من ذلك -مثلاً-: استشهاده على جواز الفصل بين المضاف والمضاف إليه بشبه الظرف، انظر: «شرح ابن عقيل» (٨٣ / ٢).

عاشرًا: علي بن محمد الأشموني (٥٩٢٩):
 ففي الصفحة الأولى من «شرحه على الألفية» يواجهك حديث استند إليه في جواز إضافة (آل) إلى الضمير، خلافاً للكسائي والنحاس وأبي بكر الزيدي الذي زعم أنه من لحن العوام، انظر: «شرح الأشموني» (١١/٥)، ومن ذلك -أيضاً- رده على أبي علي الفارسي قوله: «إثبات الميم في (فم) مع الإضافة ضرورة» بأنه لا يختص بالضرورة؛ بدليل قول النبي ﷺ: «الخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسک...»، أخرجه البخاري (٥٩٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وغير ذلك كثير، ينظر: «شرح الأشموني» -مثلاً- (١٤/١، ٣١، ٥٢، ٥٣، ٥٧، ٢٩٨، ١٣٦/٢).

وهناك نحاة متأخرون -من أصحاب الحوashi- ساروا على هذه السبيل الواضحة في الاعتماد على الحديث كثيراً في دراساتهم النحوية؛ كأحمد بن أحمد السجاعي (ت ١١٩٧هـ)، ومحمد بن علي الصّبّان (ت ١٢٠٥هـ)، ومحمد الأمير الأزهري (ت ١٢٣٢هـ)، ومحمد بن مصطفى الخضري (ت ١٢٨٧هـ).

فقدرأيت السجاعي في «حاشيته» يشرح الحديث النبوّي تارةً، ويرويه أخرى، أو يستشهد به، أمّا الصّبّان؛ فقد استشهد به في «حاشيته» كثيراً، واستشهد الأمير في «حاشيته على المعني»، وقد استشهد الخضري بالأحاديث كثيراً، وممّا قاله في الرد على المخالفين: «إن ذلك يرفع الوثوق بالأحاديث، ويسلّم بباب الاحتجاج بها، مع أنّ الأصل عدم التّبديل؛ لتحرّيهم في نقلها بأعيانها، وتشدیدهم في ضبطها، ومن جوز الرّواية بالمعنى؛ مُعترفُ بأنه خلاف الأولى، وغلبة الطّنّ كافية في الأحكام الشرعية، فضلاً عن النحوية... فبقي الحديث حجّة في بابه»، انظر: «حاشية الخضري على شرح ابن عقيل» (١٠٧/١).

فهذا هو المَعْمُولُ به في كُتب النّحو، وما عداه؛ فأثره قليل، وما هو -في حقيقة الأمر- إلا مُراعاة شروط وضوابط عند الاستدلال بالحديث النبوّي، وهذا ما نُبِّئُه تحت عنوان:

ثالثاً: المتحقّقون:

هم الذين توسلوا بين المنع والجواز؛ فلا يحتاجون بالأحاديث جملة، ولا يتذكرون الاحتجاج بها جملة، وإنما يجيزون الاحتجاج بالأحاديث التي ثبت أنها لفظ رسول الله ﷺ، أما التي نقلت بالمعنى؛ فلا يحتاج بها.

وأشهر أصحاب هذا المذهب:

١- أبو إسحاق الشاطبي:

جوز الشاطبي الاحتجاج بالأحاديث التي اعتمي بنقل ألفاظها؛ ككتابته عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى وائل ابن حُجر، وكتابته إلى همدان، والأحاديث التي قصد بها بيان فصاحتها عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فقال في كتابه «المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية» (٤٠١-٤٠٥/٣) -بتصرُّف-: «أما الحديث؛ فإنه قد خالف في الاستشهاد به جميع المتقدمين؛ إذ لا نجد في كتاب نحوٍ منهم استدلالاً بحديث منقول عن النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ إلا على وجه ذكره بحول الله تعالى -... ووجه تركهم للحديث أن يستشهدوا به: ما ثبت -عندهم- من نقله بالمعنى، وجواز ذلك عند الأئمة؛ إذ المقصود الأعظم -عندهم- فيه إنما هو المعنى لتلقي الأحكام الشرعية لا اللفظ...».

وإذا فرض في الحديث ما نقل بلفظه، وعرف ذلك بنصٍّ أو قرينةٍ تدل على الاعتناء باللفظ؛ صار ذلك المنقول أولى ما يحتاج به النحويون واللغويون والبيانيون، ويبينون عليه علومهم.

وذهب إلى هذا الرأي جمّعٌ منهم:

٢- بدر الدين الزركشي (محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي) (ت ٧٩٤هـ): الفاحص لصنيعه من «شرحه على صحيح البخاري» -المسمى «التنقیح» - يجد أنَّ منهجه وسُطُّ في الاحتجاج بالحديث النبوي؛ فهو لم يرفضه مُطلقاً، ولم يقبله برواياته المتعددة مُطلقاً، فإذا كان للحديث أقرب من روایة؛ استحسن الزركشي منها ما هو أقرب إلى المشهور من قواعد العربية، ووصف هذه الروایة بأنَّها «على الجادة»، انظر: «التنقیح» (٣/١١٣٠)، أو «هي الوجه»، انظر: «التنقیح» (٣/١٠٥٥)، ويضم الآخرى بنقيض ذلك؛ بل قد يصرّح بأنَّها من تصْرُّف الرُّواة، انظر: «التنقیح» (٢/٧٨٤).

٣- محمد بن إسماعيل الغرناطي:

تابع الشاطبي على مذهبه -هذا- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الغرناطي (ت ٨٥٣هـ) في «الأجوبة المرضية عن الأسئلة النحوية» (المسألة الثانية والعشرون) (ق ١٤٠-١٥٤)؛ حيث عرض لمسألة الاستدلال بالحديث؛ فذكر ابن مالك في ذلك، وساق كلام الشاطبي السابق -بتمامه- في سبيل التأييد والانتصار له.

٤- محمود شكري الألوسي:

وكذلك؛ فعل محمود شكري الألوسي في كتابه «إتحاف الأمجاد فيما يصح به الاستشهاد» (ص ٩٣-٧٧)؛ فقد عرض مذاهب النحو في المسألة، ثم ساق كلام

= الشاطبي فيها.

٥- محمد الخضر حسين:

ولعل العلامة محمد الخضر حسين استفاد من كلام الشاطبي -هذا- في دراسته التي قدمها إلى مجمع اللغة العربية بالقاهرة، والتي كان عنوانها «الاستشهاد بالحديث في اللغة»، وقد أعيد نشرها ضمن كتاب «دراسات في العربية وتاريخها»؛ حيث حدد الباحث في دراسته ثلاثة اتجاهات للحديث، تحكم مسار الحكم عليه من حيث الاحتجاج:

الأول: الأحاديث التي يلزم الاحتجاج بها.

الثاني: الأحاديث التي يلزم عدم الاحتجاج بها.

الثالث: الأحاديث التي يصح أن يختلف فيها.

وبناءً على هذا البحث المقدم؛ أصدر مجمع اللغة العربية بالقاهرة القرارات التالية: «اجتمعت اللجنة التي أُلفت للنظر في موضوع الاحتجاج بالحديث في اللغة بناء على اقتراح فضيلة الأستاذ الشيخ محمد الخضر حسين، وبعد البحث وضفت التقرير التالي:

اختلف علماء العربية في الاحتجاج بالأحاديث النبوية؛ لجواز روايتها بالمعنى، ولكثرة الأعاجم في رواتها، وقد رأى المجمع الاحتجاج ببعضها في أحوال خاصة مبينة فيما يأتي:

١- لا يحتج في العربية بحديث لا يوجد في الكتب المدونة؛ كالكتب الصاحح الستة مما قبلها.

٢- يحتج بالحديث المدون في هذه الكتب -الأنفة الذكر- على الوجه الآتي:
أ- الأحاديث المتواترة المشهورة.

ب- الأحاديث التي تستعمل ألفاظها بالعبادات.

ج- الأحاديث التي تعد جوامع الكلم.

د- كتب النبي ﷺ.

هـ- الأحاديث المروية لبيان أنه كان ﷺ يخاطب كل قوم بلغتهم.

و- الأحاديث التي دونها من نشأ بين العرب الفصحاء.

ز- الأحاديث التي عُرف من حال رواتها أنهم لا يجيزون روایة الحديث بالمعنى؛ مثل: القاسم بن محمد، ورجاء بن حمزة، وابن سيرين.

ح- الأحاديث المروية من طرق متعددة وألفاظها واحدة».

= وتتابع المحدثون في دراساتهم على تأييد الاحتجاج بالحديث النبوى، وفق هذه الشروط التي وضعها المجمع، ومن أمثلة ذلك: الدراسة التى قام بها الأستاذ سعيد الأفغاني فى كتابه «أصول النحو»، وكذلك؛ دراسة الدكتورة خديجة الحديثى فى كتابها « موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف»، كما ألف الدكتور محمود فجال كتايin فى هذه المسألة؛ وهما: «الحديث فى النحو العربى» و«السير الحثيث فى الاستشهاد بالحديث فى النحو العربى»، عرض فيها أدلة المانعين، وناقشها فقرة فقرة، وأورد الأدلة على بطلانها وزيفها.

قال أبو عبيدة: هنا مسألة مهمة؛ وهي ضرورة التركيز على الاحتجاج بما صحيحاً من الحديث على وفق قواعد أهل الصنعة الحدثية، إذ راجت أحاديث عند النحويين وأهل اللغة، وتتابعوا على الاستشهاد بها، وهي -عندهم- من الفصيح، إلا أنها -عند المحدثين- من غير الصحيح؛ فهذه لا تدخل في دائرة الاحتجاج، فالقاعدة العلمية (ثبت العرش ثم انقض). الخط

والعجب من النحويين تراهم -مع هذا- يتشكّكون في الاحتجاج بما ثبت في «الصحيحين»؛ لأمور نحوية خلافية، ويمسّون أحاديث لا أزمّة لها ولا خطام، ولم تثبت -البّة- على قواعد أهل الصنعة!

ولما كانت من سمات النص الشرعي -بما فيه الحديث النبوى؛ إذ هو وحي من عند الله عزوجل: الحاكمة؛ أصبح من الضرورة الميل إلى الاحتجاج بالثابت منه، وإن عارضنا أصل قطعى لغوى؛ علمينا أن التصرُّف فيه من الرؤا، والكلمة فيه لأهل الاختصاص، وما زال البحث الميدانى التطبيقي بحاجة إلى من يجمع بين التبحُّر في الحديث والنحو، وحييند؛ تزول العقبات التي في التصور، و تعالج مؤاخذات المعارضين على الاحتجاج بالحديث على وجه فيه توجيه دقيق، وإعمال لاصح الروايات، بمقاييس العلمين؛ فالواجب مع النصوص (الإعمال لا الإهمال).

ويعجبني ما اقترحه بعض معاصرينا من ضرورة أن «تنهض جماعة من رجال الحديث الشريف، وتتحمّل تبعية تمييز الأحاديث بعضها من بعض: ما دُون منها في الصدر الأوّل، وما دُون في غيره، وما طعن في رجاله، وما سلم من الطعن، وما عُرف في نقلته العجمة وعدم الدّرائية اللغوية طبعاً واكتساباً، وما عُرف عنه غير ذلك»، قال:

«وعندئذ؛ للنّحاة أن يصدروا أحکامهم اللغوية على هذه الأحاديث قوّةً وضعفاً، وصحّةً وخطأً».

= قاله الأستاذ عبد الفتاح سليم في كتاب «المعيار في التخطئة والتصويب» (١١٠) (١١١).

ويُلاحظ - ضرورة - بهذا الصدد: أنَّ الأحكام مُتداخلة، وينبغي أن يبقى العملان -أعني: عمل النحاة والمحدثين - متوافقين، وليس لهذه إلا الكبار من أهل الاختصاص من كُلِّ علم؛ كما كان يعمل عفان بن مسلم، فإنه كان يجيء إلى الأخفش، وإلى أصحاب النحو؛ فيعرض عليهم الحديث يُعربه، فقال له الأخفش: عليك بهذا. يعني: أبا حاتم سهل بن محمد السجستاني النحوي، قال أبو حاتم: فكان عفان - بعد ذلك - يجيئني، حتى عرض علىَّ حديثاً كثيراً.

فهذا الذي يصلح: المعارضة بالتي هي أقوم، للوصول إلى التي هي أحسن، من خلال إعمال قواعد الصنعة الحديثية، وعدم إهدار المقرر في علم العربية، ويا ليتنا نظرر بالماجريات التفصيلية لما كان يحصل بين عفان بن مسلم وأبي حاتم السجستاني؛ فإنَّ فيها توسيعة للبحث، وطريقة عملية للمعالجة.

ومَن رام هذا البحث؛ فلا بُدَّ له من دراسة التصحيح عند المحدثين، وأسبابه، وطريقة معالجة العلماء له، والدراسة الميدانية الواسعة لقضية تغيير الرواية، وطريقة إصلاحهم للحن والتصحيف، مع ضرورة التركيز على ضوابط تحرير الألفاظ عند المحدثين وخطر إهمالها.

وقد أحسن مجمع اللغة العربية بتقريره السابق، بيد أنَّ حصره الاحتجاج بالأحاديث المتواترة المشهورة فيه نظر؛ لأنَّ عامة الأحاديث النبوية هي أحاديث آحاد، وكذا؛ حصره الأحاديث التي تستعمل ألفاظها بالعبادات، فهي داخلة - تحصيل حاصل - تحت الأحاديث التي لا يجوز روایتها بالمعنى، وفي حصر الاستعمال بالعبادات هدر لأحاديث كثيرة عليها نور النبوة، والأمور المذكورة ضوابط كلية، والأمور التفصيلية عند أهل الصنعة الحديثية، والله - تعالى - أعلم.

وأخيراً: أستغرب من أمر! وهو كيف تلقى الباحثون كلام أبي حيان ومن بعده من المانعين في نفيهم أن يكون أحد من النحاة السابقين لابن مالك احتج بالحديث النبوى؛ فراح المجوزون في دراستهم - كالتي أسلفنا ذكرها قریباً - يحاولون تعليل هذه الحجة بعد التسليم بثبوتها ووقوعها دون تحقيق واستقراء؟ فنرى أن بعضهم راح يبحث في أمر جواز الرواية بالمعنى، والآخر فيما يتعلق بالرواية وعجمتهم، غير أننا لو تتبعنا كتب النحو، وقمنا بحصر الشواهد النحوية التي فيها؛ لو جدنا نتائج مُرضية، وأرقاماً ليست بالقليلة، ولقد قام بذلك الدكتور حسن موسى الشاعر في كتابه «النحو» =

= والحديث النبوى» (ص ٩٤-٩٢)؛ فقد تتبع عشرين كتاباً من كتب النحو المشهورة، وقام بحصر الشواهد التي من الحديث النبوى؛ فوجدها تصل إلى (٦٥٠) حديثاً، وهو عدد قليل إذا ما قوبل بالشعر، والسبب في ذلك - على حد قول الباحث -: «أن سوق الشعر كانت رائجةً، ومادتها كانت جاهزة وقريبة؛ مما يسهل أخذها والاعتماد عليها، بخلاف الحديث النبوى؛ الذي لم يتيسر للنحاة الأوائل بشكل مجموع منظم»، انظر: «النحاة والحديث النبوى» (ص ١٣٤).

ولعلك ترى - أخي القارئ - أن الأحاديث النبوية الشريفة كانت موجودة في بطون كتب النحو العربي منذ نشأتها، مما يفتض حجة أبي حيأن - وإن قلَّ عددها -.

كما قامت الدكتورة خديجة الحديشي في كتابها « موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث» بتتبع كتب النحو المتقدمة، وأثبتت من خلالها احتجاج عدد من النحاة الكبار بالحديث في النحو؛ منهم: أبو عمرو بن مالك، والخليل بن أحمد الفراهيدي، وسيويه، والفراء، والمبرد، وابن السراج، وابن الأنباري، والزجاجي، والنحاس، وأبو علي الفارسي - وغيرهم -، وهذا التتبع يقطع بيطان زعم أبي حيأن ومن تبعه. فالثابت أنَّ النحوين قبل ابن خروف وابن مالك كانوا يعتمدون على الحديث قليلاً في دراساتهم؛ فلا حاجة - بعد هذا - لترديد مزاعم عدم الاستشهاد، وإذا كان هذا غير مُقنع لمن يُردد تلك المزاعم؛ فليفسِّر لنا التناقض الحاصل في إنكار أبي حيأن استشهاد ابن مالك بالحديث، وقيامه - هو نفسه - بما عاب به الرجل وأنكره عليه، وقد ذَكَرَ هذا قدِيمًا ابن الطيب الفاسي (ت ١٧٠ هـ)؛ فقال: «بل رأيتُ الاستدلال بالحديث في كلام أبي حيأن مرّات، ولا سيّما في مسائل الصرف، إلَّا أَنَّه لا يقرُّ له عmad؛ فهو كلَّ حين في اجتهاد»، انظر: «تحرير الرواية في تقرير الكفاية» (٩٨-٩٩)، ورأيته صحيحاً كما رأه غيري من الباحثين؛ حيث ظهرَ أنَّ أبا حيأن قد اعتمد على الحديث في إثبات القواعد الكلية تماماً كما كان ابن مالك يفعل.

وكان يعتمد - أحياناً - على الحديث - وحده - في تقرير قاعدة ورد مخالف لها؛ كما فعل مع الزجاج (ت ٣١١ هـ)؛ إذ ردَّ قوله بعدم جواز وصف معمول الصفة المشبهة معتمداً على الحديث - وحده -، كذلك؛ استشهاده بالحديث على مجيء (يُبَدِّل) للاستثناء مشابهة لـ(غير)، ومثل هذا كثير.

فهل بعد هذا يُؤخذ بأقوالَ منْ مَنْ غَيْرَه عمل شيء، وأنكره عليه، ثم قام هو بما منع وأنكر على وجهٍ فيه توسيع؟ فاستدلَّ بغير الصحيح، سواء من حيث أصل صحة الحديث، أو عدم ثبوت موطن الشاهد؟ ومع كلٍّ؛ فالحجج التي أوردها - وسلفه ابن

الضَّائِعُ - واهية، لا تَقْفُ أَمَامَ التَّفْنِيدِ.

=

ولنا أن نسأل: ما سرُّ هذا التَّنَاقُضُ؟ ولَمْ انتقدَ أبو حيَّان ابنَ مالِكَ كثرةً استشهاده بالحديث؟ ولَمْ لَمْ ينتقدَ غيره مِنْ مُعاصرِيه الَّذِينَ أكثُرُوا مِنْ استشهادهم بالحديث؛ كالرَّاضِي - مثلاً -؟ وربما يُقال: إِنَّهُ انتقدَ مَنْ عَنِي بِشَرْحِ كِتَبِهِ؛ «فَأَبُو حيَّانُ هُوَ الَّذِي جَسَرَ النَّاسَ عَلَى مَصَنَّفَاتِ ابْنِ مَالِكٍ، وَرَغَبَهُمْ فِي قِرَاءَتِهَا، وَشَرَحَ لَهُمْ غَامِضَهَا...» وأَلْزَمَ نَفْسَهُ أَلَا يَقْرَئَ تَلَامِيذهِ إِلَّا فِي «كِتَابِ سِيبِويْهِ» أَوْ فِي «تَسْهِيلِ ابْنِ مَالِكٍ» أَوْ مَصَنَّفَاتِهِ، وَلَقَدْ تَعَرَّضَتْ لِهَذَا التَّنَاقُضُ، وَتَوَصَّلَتْ إِلَى أَنَّ أَبَا حيَّانَ كَانَ مُتَحَامِلاً عَلَى ابْنِ مَالِكٍ؛ «فَقَدْ كَانَ أَكْثَرُ مَنْ يَتَصَدِّي لَهُ أَبُو حيَّانَ، وَيُخَالِفُهُ فِي آرَائِهِ»؛ فَقَدْ خَالَفَهُ فِي الْمُصْطَلَحَاتِ النَّحْوِيَّةِ وَالْحَدُودِ، وَمَنْ يَرْجِعُ إِلَى «مَنْهَجِ السَّالِكِ»؛ يَجِدُ أَبَا حيَّانَ يُخَالِفُ ابْنَ مَالِكٍ، وَيَنْتَقِدُهُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَسَائلِ؛ كَمَا انتقدَهُ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ» بِأَنَّهُ اعْتَدَ بِلُغَاتِ قَبَائِلَ لَمْ يَعْتَدَ الْعُلَمَاءُ بِفَصَاحَةِ أَهْلِهَا؛ كَقَبِيلَةِ لَخْمٍ وَجَذَامٍ وَقَضَاعَةِ، وَقَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ مِنْ عَادَةِ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأنِ»، اَنْظُرْ: «الاقتراح» (ص ٢٠)، وَقَالَ عَنْهُ - أَيْضًا -: «لَا يَحْتَمِلُ الْمِبَاحَثَةُ، وَلَا يَثْبِتُ لِلْمَنَاقِشَةِ، وَلَمْ أَجِدْ لَهُ شَيْئًا مَشْهُورًا يُعْتَدُ عَلَيْهِ، وَيُرْجَعُ فِي حَلِّ الْمَسْكَلَاتِ إِلَيْهِ»، اَنْظُرْ: «بُغْيَةُ الْوَعَةِ» (١٣٠ / ١)، وَقَالَ: «وَلَا صَحْبٌ مِنْ لِهِ التَّمِيزُ فِي هَذَا الْفَنِ، وَالْاسْتِبْحَارُ وَالإِمَامَةُ»، وَرَدَ عَلَيْهِ نَاظِرُ الْجَيْشِ فِي «تَمَهِيدِ الْقَوَاعِدِ» (٤٤١١ / ٩ - ٤٤١٢).

فَابْنُ حَيَّانَ - إِذْنَ - لَمْ يَنْتَقِدْ ابْنَ مَالِكٍ فِي اعْتِمَادِهِ عَلَى الْحَدِيثِ فَحَسْبٌ، وَإِنَّمَا فِي جَمِيعِ الْمَجَالَاتِ، وَهَذَا مَا دَفَعَ «أَكْثَرَ الْقَدَماءِ وَالْمُحَدِّثِينَ إِلَى أَنْ يَنْسِبُوا تَعْصِبَ أَبِي حَيَّانَ إِلَى الْحَسَدِ الشَّخْصِيِّ الَّذِي مَبْعَثَهُ شُهْرَةُ ابْنِ مَالِكٍ، وَعَظِيمَتِهِ الْعِلْمِيَّةُ، وَمَنْزِلَتِهِ بَيْنَ النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ»، اَنْظُرْ: «أَبُو حَيَّانَ النَّحْوِيِّ» (ص ٣٢٨) لِخَدِيجَةِ الْحَدِيثِيِّ. وَلِأَهْمَيَّةِ مَوْضِيَّ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى، وَلِشَدَّدِ ارْتِبَاطِهِ بِحُجَّيَّةِ الْحَدِيثِ فِي الْاِسْتِدَالَالْبَالِعَرَبِيَّةِ؛ فَقَدْ أَحَبَبَنَا بَسْطُ الْكَلَامِ فِيهِ تَحْتَ عَنْوَانِ (شِبِّهٍ وَرُدُودٍ):

الشِّبِّهُ الْأُولَى: رِوَايَةُ الْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى:

قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنَ السَّلْفِ وَأَهْلِ التَّحْرِيِّ فِي الْحَدِيثِ: لَا تَجُوزُ الرِّوَايَةُ بِالْمَعْنَى؛ بَلْ يُجَبُ تَأْدِيَةُ الْلَّفْظِ بِعِينِهِ مِنْ غَيْرِ تَقْدِيمٍ وَلَا تَأْخِيرٍ، وَلَا زِيَادَةَ وَلَا حَذْفٍ، وَلَمْ يَفْرَقْ أَصْحَابُ هَذَا القَوْلِ بَيْنَ الْعَالَمِ بِمَعْنَى الْكَلَامِ وَمَوْضِيَّهِ، وَمَا يَنْوِي مِنْهُ مَنْابُ بَعْضِهِ، وَمَا لَا يَنْوِي، وَبَيْنَ غَيْرِ الْعَالَمِ بِذَلِكَ.

وَذَهَبَ بَعْضُ الْقَائِلِينَ بِهَذَا القَوْلِ إِلَى التَّشْدِيدِ؛ فَلَمْ يَجِيزُوا تَقْدِيمَ كَلْمَةٍ عَلَى كَلْمَةٍ، وَلَا حَرْفٍ عَلَى حَرْفٍ آخَرَ، وَلَا إِبْدَالَ حَرْفٍ بِآخَرَ، وَلَا زِيَادَةَ حَرْفٍ وَلَا حَذْفَهُ، فَضَلَّ =

- تَطْبِيقَةُ الْفَلَرَمَةِ -

أَعْظَمُ مَكَبِّبٍ
مَكَبِّبٍ
د. عَلِيِّزِ زَلْمَعِ
أَسْرَالِ الدَّهَرِ لِكَوَافِرِ
بِهِلْهَادِيَّةِ
أَهْلَكِ الْهَقَارِ
بِسْبِعِ الْمَاهِيَّةِ
بِالْمَعْنَى - دَرَامَةُ فَلَرَمَةٍ تَطْبِيقَةٍ -

عن أكثر، ولا تخفيف ثقيل ولا تثقيل خفيف، ولا رفع منصوب ولا نصب مجرور أو مرفوع، ولو لم يتغير المعنى في ذلك كله؛ بل اقتصر بعضهم على اللفظ، ولو خالف اللغة الفصيحة، وكذا؛ لو كان لحناً، كما بينَ تفصيل هذا - كله - الخطيبُ في «الكافية» (٢٦٥-٢٨٧).

وأسنده عن جمعٍ منهم: أبو هريرة، وابن عمر، وأبو أمامة الباهلي، وأبو معمر الهذلي، وابن سيرين، وعبد الله بن طاوس، وعبد الملك بن عمير، و وهب بن خالد، و عبد الوارث بن سعيد، ويزيد بن زريع، وإسماعيل ابن عليه، وهو محكي عن جمع غير المذكورين؛ مثل: عمر بن الخطاب، وزيد بن أرقم، ومالك بن أنس، وابن شهاب، ويحيى بن سعيد، وابن جرير، وإبراهيم بن ميسرة، والقاسم بن محمد، ورجاء بن حيّة، وشلب؛ وكان يقول: «ما من لفظ من الألفاظ المتواطئة والمترادفة في كلام العرب إلا بينها وبين صاحبها فرق، وإن لطفت ودققت؛ كقولك: بل ونعم، وأقبل و تعال»؛ حكاه عنه صاحب «المسودة» (٢٨١).

والمنع بإطلاق هو مذهب أبي بكر الرazi من الحنفية، وبه قال بعض المحدثين وطائفة من الفقهاء والأصوليين من الشافعية - وغيرهم -، وهو مذهب الظاهرية. وإليه جنح القاضي عياض في «الإلماع» (١٨٠)، وذهب ابن حبان في «المعروجين» (٧٨/١) إلى ترك الاحتجاج برواية الثقة غير الفقيه إذا حدث من حفظه؛ بناءً على هذا الأصل، وهو مذهب شاذ.

ولعلنا في سياق الرد على هذه الشبهة نذكر أنَّ كثيراً من المحدثين لم يكونوا يرون بالمعنى، واختلاف روایة الحديث الواحد يُمكن الإجابة عنها: بأنَّ النبي ﷺ قال هذا الحديث في مُناسبات مُتعددة؛ فكان مِن الطَّبيعي أن تختلف الألفاظ مِن مُناسبة إلى أخرى، وتكون هنالك مرجحات على تعدد الحادثة، تحتاج إلى حصر بالاعتماد على الاستقراء، وهذا - فيما أعلم - باب مغفل مِن التأليف، وله أمثلة كثيرة في شروح الحديث، ولا سيما «فتح الباري» لابن حجر.

وعلى فرض اختلاف الألفاظ مع عدم تعدد الحادثة، أو مع فقدان القرائن والأamarات الدالة على ذلك؛ فإنَّ صاحب المَلَكة - من المُتخصِّصين في هذا العلم - يستطيع -بالاعتماد على جمْع الطرُق والشواهد - أن يخلص منها إلى أصح الألفاظ التي قالها النبي ﷺ، ولما فقد بعض اللغويين هذه المَلَكات؛ غلقوا باب الاحتجاج بالحديث النبوي، وليس هكذا تُعالج الأمور العلمية، كلما شككنا في شيء؛ أهمَّلنا أصوله وغلقنا أبوابه، ويا ليت هؤلاء وقفوا عند بعض الأمثلة التي شككوا أنَّ يكون

= النبي ﷺ قد قالها؛ لأنَّ حصارَ المَبْحَثِ معهم، ولكن؛ أتوا من عدم التفُّنْ في العُلُومِ، وعدم التصوُّر الدقيق المفصح عن أسباب اختلاف الرواية في الحديث، فالوسواس التي هجمت عليهم؛ لم يحسنوا تصوُّرها بدقةً، ولذا؛ حارُوا! فلم يجدوا سبيلاً إلا وصد الأبواب، وإلغاء الكلمات، والتعدي على المسلمين، ويكتفي بـأنَّ هذه الشَّقاوش تذهب أدراج الرياح عند النظر في كُتب النحو على اختلاف الأمصار والأعصار؛ فإنَّها طافحة مليئة بظاهر الاستدلال بالحديث النبوي، وبَيْنَ ذلك - فيما أحسب - بما فيه مقنع، لمن أراد الوقوف على الحقيقة، والله الهادي والواقي.

ونختم تفنيد هذه الشِّهْمَة بِنِقُولاتٍ متعددة فيها زيادة على ما ذكرنا: رد الدماميني (ت ٨٢٨هـ) على ابن حيَّان في دعوه: «أنَّ ما استند إليه ابنُ مالك لا يتُّم له؛ لتطُّرق احتمال الرواية بالمعنى؛ فلا يُوثق بأنَّ ذلك المحتاج به من لفظه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حتَّى تقوم به الحجَّةُ»، فصوَّب الدماميني [نَقلَ كلامَه صاحب «خزانة الأدب» (٦/٧-٧)] رأي ابن مالك.

قال ابن الصَّلاح: «إِنَّ هَذَا الْخَلَافُ -أي: نقل الحديث بالمعنى- لَا نرَاهُ جَارِيًّا، وَلَا أَجْرَاهُ النَّاسُ -فيما نَعْلَمُ- فِيمَا تضَمَّنَه بُطُونُ الْكُتُبِ؛ فَلِيُسْ لِأَحَدٍ أَنْ يَغْيِرْ لِفْظَ شَيْءٍ مِنْ كِتَابٍ مَصْنَفٍ» اهـ.

وقد جرى تدوين الأحاديث وكثير من المرويات وقع في الصدر الأوَّل قبل فساد اللُّغة العربية؛ حين كان كلام أولئك المبدلين -على تقدير تبديلهم- يسوغ الاحتجاج به، وغايتها -يومئذ- تبديل لفظ بل لفظ يصحُّ الاحتجاج به.

أما محمد بن الطَّيِّب الفاسي المغربي (ت ١١٧٠هـ) شارح «الاقتراح» للسيوطى؛ فقد بيَّن عوار دعوى رد الاحتجاج بالحديث لأنَّه مروي بالمعنى في كتابه «فيض نشر الانشراح» (ص ٤٦٤ وبعد).

قال الأستاذ سعيد الأفغاني في «أصول النحو» (٤٦-٤٧):
«هذا؛ إلى جانب كثير من الرواية -صحابة وتابعين- دونُوا الأحاديث من عهد النبي ﷺ، فهذا عبد الله بن عمر، وأنس بن مالك، وسهل بن سعد الساعدي من الصحابة الكرام.

وهذا عمر بن عبد العزيز (ت ١٠١هـ) يكتب إلى الآفاق: أن «انظروا ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنته؛ فاكتبوه».

ثم كان الزهري (ت ١٢٤هـ)، وابن أبي عروبة (ت ١٥٦هـ)، والربيع بن صبيح (ت ١٦٠هـ) ممَّن دونُوا الحديث كتابةً.

ثم شاع التَّدوين في الطبقات التي بعد هؤلاء، وهذا كافٍ في غلبة الظنِّ بأنَّ الذي في مُدوّنات الطبقة الأولى لفظ النبي ﷺ - نفسه -، فإنَّ كان هناك إبدال لفظ بمراده؛ فإنَّما أبدله عربي فصيغ يُحتاجُ به.

وإنَّ وَقَعَ بعد ذلك شكٌ في بعض الروايات أو تصحيف؛ فتَزَرُّ يسيراً، لا يُقاس - أبداً - إلى أمثالِه في الشِّعر وكلام العرب، فكثيرٌ من الأشعار - نفسها - روِيت بروايات مُختلفة، وبعضُها موضوع.

وربَّما كان ما فطنوا إلى وضعه منه أقلَّ من القليل، وجاز عليهم أكثر الموضوع؛ إذ كان واضعه قد أحسنَ المحاكاة.

قال الخليلُ بنُ أَحْمَدَ: «إِنَّ النَّحَارِيرَ رُبَّمَا أَدْخَلُوا عَلَى النَّاسِ مَا لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ؛ إِرَادَةُ الْلِّبَسِ وَالْتَّعْنِيَّةِ» اهـ.

وقال الشيخُ أَحْمَد السجاعي (ت ١١٩٧هـ) في «حاشيته على قطر الندى» (ص ١٠٥): «وقول بعضهم: «يُحتمل أن يكون الحديث مرويًّا بالمعنى؛ فلا شاهد له» مردودٌ لأنَّ الأصل الرواية باللفظ، فإذا قصد الرواية بالمعنى؛ أشار الراوي لذلك بقوله: «قال ما معناه»، وفتح هذا الباب؛ يتطرق منه عدم الاستدلال بالأحاديث على الأحكام الشرعية، وهو مخالفٌ بالإجماع» اهـ.

إنَّ ما رُويَ بالمعنى عن طريق الرُّوَاةِ العرب الفصحاء، وما رُوي باللفظ عن طريق الرُّوَاةِ العرب أو الأعاجم؛ إنَّما رُويَ في زمان صفاء اللغة ونقائتها، ثم دُوِّنت هذه الأحاديث في الكُتب الصَّحاح التي وصلت إلينا، وعليها الاعتماد حتَّى الآن، يُضاف إلى ذلك أنَّ الاهتمام بجمع الحديث وتدوينه بدأ منذ زمن الرسول ﷺ، حيث كان بعض الصحابة يدوِّنون ما يسمعون، وأنَّ أصحاب الكُتب الحديثية المشهورة نقلوا عن هذه المدوّنات أو عمَّن دوَّن الأحاديث سماعاً من الصحابة رضيَ الله عنهم - أنفسهم -، وهذا ممَّا لا مجالَ للتَّحرِيف أو التَّغَيير فيه؛ لصَحةِ نقله، وصدق رواته، وعدالتهم، وفصاحتهم.

الشِّمَةُ الثانية: اللحن في الحديث:

إنَّ اللحن الذي يلمزون الحديث النبوَّيَّ به؛ ما هو إلَّا خلاف الأصل المقرر الجاري، خلاف ظاهر القواعد، ومثل هذا لا يُسمَّى (الحنان)، لإمكانية تحريره على لغةٍ من اللغات، أو تأويله على وجهٍ من التَّأویلات؛ كما فعل بعض آئي القرآن العظيم التي في ظاهرها المخالفة واللحن - تعالى الله عن ذلك -، فاجتهد العلماء في تحريرها وتأويلها، ومنهم أبو حيَّان في تفسيره «البحر المحيط»، وابن هشام في «معنى اللبيب».

وأما الناظر في كلام العرب -نظمه ونشره-؛ فيجد من ذلك الكثير، وتعجب حينما ترى النحاة يجتهدون في تحريرها وتأويلها! ولعلك تسأل: لم لم تصنعوا صنيعكم -هذا- مع كلام رسول الله ﷺ الذي ظاهر القواعد؛ فرميتموه باللحن فوراً؟!
ولَا يفوتنا التنبية على أن دعوى كثرة وجود اللحن في الحديث؛ دعوى خالية من الدليل والبرهان، فالمتتبّع لمواطن اللحن المزعومة في الحديث؛ سيجدُها قليلة جدًا؛ بل لا تقاد تذكرة، وسأسوق مثالاً على ذلك ذكره الدكتور محمود فجال في كتابه «ارتكاز الفكر النحوي على الحديث» (ص ٧٩-٨٠)؛ حيث قال:

«فهذا «صحيح البخاري» مستعمل على سبعة آلاف ومئتين وخمسة وسبعين حديثاً بالمكرر... التراكيب المخالفة لظاهر الإعراب فيه لا تكاد تبلغ أربعين... ومع ذلك؛ أزال النقاب عن وجوه إشكالها الشيخ ابن مالك فيما كتبه على «صحيح البخاري»؛ بحيث لم يبق فيه إشكال ولا غرابة، ولا خروج عن الظاهر -أصلًا-، فضلاً عن ادعاء اللحن فيها، فما نسبة أربعين -ونحوها- إلى سبعة آلاف ومئين وخمسة وسبعين إلا نقطة من بحر؟!».

ثمة أمر مهم: ألا وهو أن جهابذة الجرح والتعديل سموا النامن كان يلحن في الحديث؛ كعوف بن أبي جميلة، وهشيم بن بشير الواسطي، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، وإسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم، وإياس بن معاوية القاضي -وغيرهم-.
وكان سببه عند بعضهم: اللكنة في لسانه، أو أن الذي أدبه جارية أو أعجمية، وكان ذلك معروفاً عند الرواة، ونصوا على اللحن تارةً، وأصلحوه أخرى، حتى قال النضر ابن شمیل: «كان عوف بن أبي جميلة رجلاً لحاناً، قد كسوت لكم حدیثه کسوة حسنة»، انظر: «الکفایة» (١/٥٧٥).

ولم يخرجهم جريان اللحن على أسلتهم عن كونهم محتاجاً بهم في الحديث، ما دام أنه يشملهم اسم العدالة والستر، والمشهور أنه «لا يُعب اللحن على المحدثين»؛ قاله النسائي، انظر: «الکفایة» (١/٥٥٥)، ومثله عن أحمد بن حنبل، انظر: «الکفایة» (١/٥٥٦).

فانحصر اللحن المؤثر على الاستدلال بصورة نادرة، وأمثلتها محصورة قليلة، وهذا لا يؤثر على صحة الاستدلال لمن كان منصفاً.

الشیہة الثالثة: العجمة في رواة الحديث:

هذه هي الشیہة الثالثة التي تذرع بها مانعو الاحتجاج بالحديث النبوی؛ إذ ذكرروا -كما تقدم- أن رواة الحديث كانوا من الأعاجم، ولا أدرى كيف جعل المانعون =

هذا الأمر حجّة لهم؟! ألا يعلمون أنّ أئمّة النحو من العجم؟ فإن كان هذا الأمر حجّةً - كما يزعمون -؛ فمن باب أولى أن يرد علم النحو برمته، فمداره - كما لا يخفى - على الأعاجم من أمثال سيبويه وأبي علي الفارسي - وغيرهما -، وهذه شبهة واهية لا تستند إلى دليل يucchدها؛ فلا ينقص من قدر الحديث النبوي وحجّيته في النحو أن كان بعض رواته من الأعاجم، أو من العرب الذين عاشوا في بلاد العجم، وهل الحديث إلّا شجرة، نبتت بذورها في المدينة النبوية، ونمت وترعرعت في البصرة والكوفة، وأثمرت وأينعت فيما وراء النهر؛ كُبخاري، وترمذ، ونسا، وسجستان، وقزوين - وغير ذلك -؟

«وقد اتفق معظم الباحثين من القدماء والمحدثين على أن روایة الأعاجم للحديث لا تعني أنّهم يخطئون فيه بالضرورة؛ إذ إن معظم علماء العربية - نحوها وصرفها - من الأعاجم، ومع ذلك؛ فاقوا العرب وسبقوهم في ضبط ما تعلّموه.

يضاف إلى هذا أن نقل الرواية الأعاجم للأحاديث لا يجوز أن يقلّ من قيمته ومن الوثوق بصحّته في نظر النحاة، ولا يصح لهم أن يرفضوا الاحتجاج به جملةً وتفصيلاً، أو يتّرددوا فيه، وهم قد احتّجوا بكلام العرب - شعره ونثره -، واعتمدوا عليه في بناء قواعد نحوهم وصرفهم، مع أن معظم رواته من الأعاجم - أيضاً -.

كما أنّ رواية الحديث لم يكونوا أقل فصاحةً من العرب أنفسهم، ولا أقل ضبطاً وفصاحةً من رواية كلام العرب.

والرواية الأعاجم قلة بين رواية الحديث الذين جاؤوا الألوف، والعجمي إذا روى الحديث يكون ضبطه مُتقناً، وقد اعترف بهذا علماء الأمة منذ القديم.

وما كان الحسن البصري يوضع في مصاف الحجاج - بل قد يفضل له فصاحةً - إلّا مثال على تلك الطوائف من رواية الحديث، الذين إن لم يكونوا عرباً بالأصل؛ فقد كانوا عرباً في اللسان.

وربما كان سبب اعتمان الأعاجم بأداء الألفاظ، حتى فاقوا العرب في هذا الباب؛ هو اشتراط أهل العلم من المحدثين لمن أراد الرواية بالمعنى أن يكون عالماً باللغة، وبما تؤول إليه المعاني.

وقد أثبتت صحة نقل أولئك الرواة كبار أهل العلم.

ومع هذا؛ فإننا نقول: العبرة بالرواية لا بالرأوي، ونتعامل مع روایة العربي والأعجمي - عند وجود اللحن - على النحو الذي فصّلناه.

الشّيّة الرابعة: دعوى أن النّحاة الأوائل تركوا الاحتجاج بالحديث:

ومن الجدير بالذكر: إنَّ كثرة احتجاج المتأخِّرين بالحديث؛ دالة على أنَّه مصدر جملي لذلك، وبرز الاحتجاج في وقت الحاجة، ولا يلزم قبل نزول المطر أن يقول عن أقوام: لا معاطف لهم يرددوا بها البرد! فإذا حصل البرد، ولم يبرزوها، فحيثئذٍ يصحُّ أن يقول: لا معاطف لهم أو عندهم! وهذا يخصُّ العلوم كلها، أرأيت توجيه القراءات القرآنية على المسائل العقدية؛ فإنَّا لا نعلم ديواناً ولا سِفراً اعتنى بها، ولم نرَ من جمعها، ووجدنا عبارات متفرقة في هذا الباب، تدل على أنَّ الباب مطروق، فلو أكثر باحثُ -اليوم- من ذلك، أو قام عالِم باستقصاء وإحصاء مُفرداته، وخصَّه بالتَّدوين؛ فلا يُقال: إنه قد أحدثَ في صنيعه، وأتى بما لم يكن معروفاً، أو أنَّ القراء الأوائل تركوا الاحتجاج به؛ فافهم! ومع هذا؛ فنقول -مُستعينين بالله عَزَّوجَلَّ- هذه دعوى لا صحة لها، فقد وقع الاحتجاج بالحديث على قلة -فقط- عند الأوائل، واستمرَ النَّحاة في الإكثار منه بمرور الزمن، حتى بلغَ الاحتجاج غايته عند السهيلي وابن مالك؛ حيث عادا إليه، واستقرآه، وأخرجَا ما فيه من شواهد أضافت قواعد جديدة إلى ما لدى النَّحاة السابقين.

والصواب أن يُقال: إن السهيلي وابن مالك أول من أكثر الاحتجاج بالحديث، لا أول من احتاجَ به.

وبسبب قلة احتجاج النَّحاة السابقين بالحديث: أنَّهم لم يتعاطُوا رواية الحديث كما كانوا في الشِّعر، ودواوين الحديث لم تكن مشتهرة في ذلك العهد، ولم يتناولها علماء العربية كما كانوا يتناولون القرآن الكريم، وإنما اشتهرت دواوينه، ووصلت إلى أيدي جمهور أهل العلم مِنْ بَعْدِهِ، فإن سلَّمنَا عدم احتجاجهم بالحديث؛ فلعدم انتشاره فيهم، لا لأنَّهم يمنعون الاحتجاج به، على أن كُتب الأقدمين الموضوِعة في اللغة لا تكاد تخلو من الاستدلال على إثبات الكلمات بألفاظ الحديث، واللغة أخت النحو كما صرَّحوا به.

وهذه إضاءاتٌ من دراساتٍ ميدانية في كُتب قدماء النَّحاة؛ فيها الاستشهاد بالحديث النبوي:

أولاً: الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٠ هـ):

نقل عنه الزجاج في كتابه «ما ينصرف وما لا ينصرف» (٧٥) استشهاده بحديث: «لا تدخل الجنة إلا نفس مسلمة»؛ وهو في «صحيح البخاري» (٣٠٦٢) و«صحيح مسلم» (١١١)، وفي كتابه المنسوب إليه «الجمل في النحو» (١٣٥، ٢٦٧) حديثان.

ثانياً: يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧ هـ):

= أورَدَ في كتابه «معانِي القرآن» أحاديث عديدة، يُنظر منه -على سبيل المثال- =
 (٤٦٨، ٤٧٠، ٤٠٢ و ٣/١٨٣).

ثالثاً: علي بن حمزة الكسائي (١٨٩هـ):
 نَقَلَ عنْهُ النَّحَاسُ فِي «إعراب القرآن» (١٨٨/٣) استشهاده بحديث، وابن مالك في
 «شرح التسهيل» (٢/١٣ و ٣/١٣٩) باخر.

رابعاً: عمرو بن عثمان بن قنبر المعروف بـ(سيبوه) (ت ١٨٠هـ):
 فهو -على التحقيق- يسوّي بين الأخبار المأثورة -رَفِعًا وَوَقْفًا- وما نطقَت به
 العرب على اختلاف قبائلهم، وقدم لها عبارات متماثلة؛ لأنَّ أصحاب الأخبار
 يتكلّمون بلهجات قبائلهم، ولم يميز بين المرفوع والموقوف؛ لأنَّه ليس من أهل
 الصنعة الحديثية، ولكنَّه ساق عدَّة أخبار، وليس واحداً -كما زعم بعضُهم-، ولم
 يهمل الاحتجاج بالحديث -كما زعمَ من لم يخبر طريقة في إيراد الأخبار-، وتَرَى
 في «الكتاب» جملة قليلة مِن ذلك، يُنظر: (١/٧٣، ٢٥٨، ٨٠، ٣٢ و ٢/٢٩٧، ٣٩٣).
 و (٣/١٢٨، ٢٣٧، ٢٦٨).

وهنالك عبارات موهمة في بعض المواطن؛ كما ترَاه في «الكتاب» (١/١٤١)، وفهم
 منها القاضي عياض في «المشارق» (٤٤٥/٢) والشهيلي في «الأمالي» (١٠٧) أنَّ
 سيبوه استدلَّ بـ الحديث، ومثلها ما في «الكتاب» -أيضاً- (٢/١٧٦، ٢٩٢ و ٤/١١٦)،
 وذكر المرادي في «توضيح المقاصد» (٣/١٢٥٧) ثلاثة أحاديث أخرى، فجميع ما
 استدلَّ به سيبوه -في نظري- أربعة عشر خبراً؛ منها القليل الموقوف، وجله في
 عداد المرفوع.

فعاد الأمرُ على صحة الاستدلال بالحديث النبوي، ولا التفات لقولَ من نفاه عن
 النُّحاة الأقدمين!

والذي يُلاحظ على استدلال النحاة: أنهم يعتنون بالألفاظ، ولا يسوقون الأسانيد
 إلا في النادر، وهي في مصادر بعيدة لا تصلها أيدي طلبة علم الحديث، وجهدتُ في
 تجميعها في معلمة؛ من خلال المرور على مئات المصادر، ورتبتُها على (المسانيد)،
 وأرجو أن يبارك الله في الوقت، ويفسح فيه؛ لمراجعتها ونشرها.

وأختم كلامي على الاستدلال بالاستطراد فيما يفيد الحديث؛ فأقول:

- ١ - هناك معاجم فيها الكثير من المسند؛ كـ«تهذيب اللُّغة» للأزهرى، وجدتُ فيه نحو
 سبعين إسناداً، جلها في الموقوف والمقطوع.
- ٢ - هناك محدثون وأخباريون لهم مشاركة في الأدب، إن ساقوا الأخبار أسندوها -في

= بعض الأحادين -؛ كابن قتيبة في «عيون الأخبار» وأبي الفرج الأصبهاني في «الأغاني» والواحدي في «شرح ديوان أبي الطيب المتنبي» والبنديجي في «شرح مقامات الحريري»، وإسناده نازل، وينقل عن مصادر عزيزة مفقودة، ويسوق إسنادها - في غالب ظني - أحمد الغماري، مع حذف إسناد البنديجي إليها.

٣- يكثر من النقل عن كتب أئمّة اللّغة: بعض المفسّرين؛ كالقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن»، وبعض من أللّف في «الغرير»؛ كابن الأثير في «النهاية» والزمخري في «الفائق»، ولذا؛ يوجد في هذه الكتب الكثير من الأحاديث التي تتعب طالب علم الحديث في التخريج، وكنتُ في بداية نشأتي العلمية قد قرأتُ «تفسير القرطبي»، ثم بدأ لي - بعد برهة من الزمن - تخريج أحاديثه؛ ففرّغتها في (طاقات)، فلما بدأت بالتخريج؛ احترتُ في كثير من الأحاديث! إذ لا وجود لها في الكُتب المُسندة التي بين يديّ، ولم يعْزَّها القرطبي، ولم يفِ بشرطه الذي ذكره في (مطلع) «تفسيره» (١/٣٥٢).

وهذا لا يسُوّغ الركون إليها لمجرد روايته لها، وينبغي الكشف عنها من مظاهمها؛ لمعرفة حالها من الصحة أو الضعف أو البطلان، وهكذا؛ سائر الأحاديث في بطون كُتب اللّغة والأدب.

ويبقى السؤال عن مصادرها عند الأقدمين؟
والجواب: لعلّها في بطون المفقود من الكُتب، أو مما نمى إلى جمعهم بواسطة السمع، وهذه الظاهرة تحتاج إلى تشبع؛ إذ مقصود التدوين الأصلي: كان الاعتقاد والاتّباع والعمل، وبقيت العناية من حيث الصنعة الحديثية فيما يخص اللغة والنحو والأدب ضعيفة، تحتاج إلى دراسات جادّة متنوّعة، والله من وراء القصد.

والعلم لا يقبل الجمود والهمود، والواجب استثمار جهود المحدثين الجبارات التي قامت عبر القرون، وأردد -أخيراً- مع العلّامة سعيد الأفغاني لما قال: «وأغلب الظنّ أنّ من لم يستشهد بالحديث من المتقدّمين، لو تأخر بهم الزمان إلى العهد الذي راجت فيه بين الناس ثمرات علماء الحديث من روایة ودرایة؛ لقصروا احتجاجهم عليه بعد القرآن الكريم، ولما التفتوا -قطّ- إلى الأشعار والأخبار التي لا تلبث أن يطوّقها الشك إذا وزّنت بموازين فنّ الحديث العلميّ الدقيقة»، انظر: «أصول النحو» (٥٣).

وأخيراً: سنج في البال، وخطر في الخيال أن يكون للمشرب العقدي والمنهج العلمي دور في مسألة الاحتجاج بالحديث، وهذا يحتاج لدراسة جادّة قائمة على الاستقراء، =

وأماماً الشّعر العربي: ففيه شك؛ لأنَّه لم يُكتب ويُجمع إلا بعد انقراض العرب الذين يحتاج بكلامهم، وأماماً ما قيل: إنَّ المُعلقات السَّبع كانت مكتوبة ومُعلقة في الكَعْبَة؛ فـحدِيث خرافَة^(١)، وبذلك ترى صحة ما قلناه.

ولا يبعد -في تقديري- أن يكون لهذا المنهج دور في المعتمد من الحديث للاستشهاد، لا الرد بالكلية؛ فابن جني -مثلاً- أخذ الاعتزال عن شيخه أبي علي الفارسي -وهو إمام لغوي-، وسلك ضمن المعتزلة في «طبقاتهم» (١٣١) للمرتضى، ورماه بذلك جمع، ويصرّح في كتابه «الخصائص» (٤٤٩/٢ و٤٥٤-٤٥٥، ٢٤، ٣/٢٥٥) بالاعتزال؛ فهذا -بلا شك- يؤثِّر على معايير قبول الخبر عنده، ومع هذا؛ يرى حجيَّة الاستدلال بالحديث النبوي، انظر تفصيله: في «ابن جني النحو» (١٣٠) للدكتور فاضل السامرائي.

ومن آثار هذه المشارب: موضوع التواتر والآحاد، فمن لم يرَ حجيَّة الآحاد؛ أخرجه من دائرة الاستشهاد، وقد أحسن العلامة اللغويُّ الشَّنِي ابن الأنباري (ت ٣٢٨هـ) لما قال في كتابه «لمع الأدلة» (ص ٨٣) لما ذكر أدلة النحو: «وما تواتر من السنة»، وقال (ص ٨٤): «وأما الآحاد: فما تفرد بنقله بعض أهل اللغة، ولم يوجد فيه شرط التواتر؛ فهو دليل مأخوذه».

والاحتجاج بالآحاد -على أصول المعتزلة- غير معمول به في العقيدة؛ فهم يرددون الاستشهاد في العربية بالأخبار الواقعَة في هذا النوع، ولكنهم يثبتون الاستشهاد بالآحاد في مسائل النحو -كما قدمناه عن ابن جني-، وهذا مذهب أبي علي الفارسي، والزمخري، وغيرهم كثير، ومنه تعلم خطأ المجازفة بتعليل قلة احتجاج اللغويين بالحديث على مسائل النحو بعمل فكرية ومذهبية وأن هذا سبب خفي لم يتقطَّن إليه أحد!

قال العراقي في في «ألفيته في علوم الحديث» (ص ٥٢):

مَذْلُولَهَا وَغَيْرُهُ فَالْمُعْظَمُ وَالشَّيْخُ فِي التَّصْنِيفِ قَطْعًا قَدْ حَظَرَ قَالَ وَنَحْوُهُ كَشَكَ أُبَهِمَا	وَلَيَرُو بِالْأَلْفَاظِ مَنْ لَا يَعْلَمُ أَجَازَ بِالْمَعْنَى وَقِيلَ: لَا الْخَبْرُ وَلَيَقُلِ الرَّاوِي: بِمَعْنَى أَوْ كَمَا
--	---

وانظر شرح الأبيات في: «شرح التبصرة والتذكرة» (١/٥٠٦)، «فتح الباقي» (٢/٧٢)، «فتح المغيث» (٣/١٣٧).

(١) قال ياقوت الحموي في «معجم الأدباء» (٣/١٢٠٤ - ١٢٠٥): «وذكر أبو جعفر

ثم إن القرآن هو أصل الأدب العربي؛ لبلوغه حد الإعجاز في البلاغة، ولما يشتمل عليه من العلوم والحكم والأمثال التي لا ينبغي للأديب أن يجهلها، وقد اشتغل الأجانب بمباحث القرآن؛ فألفوا فيها كتبًا كثيرة، إذا أردت الاطلاع عليها؛ فاقرأ ما كتب في الموسوعات عند لفظة (قرآن)؛ فهو العار على أبناء العرب أن يكونوا أبعد عن هذا الكتاب، وأجهل به من الأجانب.

مِنْهُمْ

= أحمد بن محمد النحاسٌ: أن حماداً هو الذي جمع السبع الطوال، ولم يثبت ما ذكره الناس من أنها كانت معلقة على الكعبة.

وقال مصطفى صادق الرافعي في «تاريخ الأدب العربي» (ص ٣٢٦): «وأما خبر الكتابة بالذهب أو بمائه، والتعليق على الكعبة؛ ففي روايته نظر، وعندني أنه من الأخبار الموضوعة التي خفي أصلها حتى وثق بها المتأخرون، وإنما استدرجتهم إلى ذلك: أن هذه القصائد تكاد تكون الصفحة المذهبة من ديوان الجاهليه...». وقال فيه -أيضاً- (ص ٣٢٨): «...فاختلق ابن الكلبي -أو غيره- خبر التعليق...».

الدراسات الحديثة
١



الاستشهاد بالخلاف

في المسائل التحويية

دراسة نظرية تطبيقية

بر. محمد بن عبد الله بن عاصم

تقديمة للشيخ المحدث

إبراهيم بن عبد اللام

أشار المؤلف بكتابه إلى المسئل المحدثة بحسب فنون

تأليف

ياسر بن عبد الله بن محمد الطريقي

المجزء الثاني

د. الأستاذ

الشواهد الحديثية في الأبواب التحويية

جامعة تحرير و دراسة

تأليف

د. ياسر بن عبد الله بن محمد الطريقي

أستاذ الحديث المساعد في جامعة القمرية

الجزء الثاني

النشاش الحديث

لطباعة والتوزيع

الريلان

سلسلة إصدارات الناشر المتميز (١)
الرسائل الجامعية (١٥)

الرقم: ١

الشواهد الحالية في الأبواب الخوية

جَمْعًا وَتَخْرِيجًا وَدِرَاسَةً

تأليف

د. ياسر بن عبد الله بن محمد الطريقي
أستاذ الحديث المساعد في جامعة القصيم

الجزء الثاني

الناشر المميز
لطباعة ونشر وترويع
الرمان

ح

ياسر عبدالله محمد الطريقي، هـ ١٤٣٩

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أئمَّاء النشر
 الطريقي، ياسر عبدالله محمد
 الشواهد الحديثية في الأبواب النحوية جمعاً وتخريجاً ودراسةً /
 ياسر عبدالله محمد الطريقي - بريدة، هـ ١٤٣٩

٢ مج

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٢-٦١٠٧-٩ (مجموعة)

٩٧٨-٦٠٣-٠٢-٦١٠٩-٣ (ج ٢)

١- الحديث الصحيح ٢- الحديث- تخرير
 العنوان ديوبي ٢٣٧، ٦
 ١٤٣٩/٣٠١٦

رقم الإيداع: ١٤٣٩/٣٠١٦

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٢-٦١٠٧-٩ (مجموعة)

٩٧٨-٦٠٣-٠٢-٦١٠٩-٣ (ج ٢)

جَمِيعُ الْحُقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م



9786030261079

دار النسخة

الناشر المميز

المملكة العربية السعودية

المدينة النبوية

أمام البوابة الجنوبية للجامعة الإسلامية

جوال/ ٥٩٥٩٨٢٠٤٦

daralnasihaa@gmail.com

المملكة العربية السعودية

الرياض - حي الفلاح

أمام البوابة رقم ٢ لجامعة الإمام

جوال/ ٥٠٩٢٢٤٢٤٢

almotmiz1437h@gmail.com

الخاتمة

أحمد الله تعالى حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، يليق بجلال وجهه وعظم سلطانه، على ما منَّ به عليٍّ من إتمام هذه الرسالة، وبنعمته تتم الصالحات، وأصلٍ وأسلم على نبينا محمد صلَّى اللهُ بارَكَ عَلَيْهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كثيرًا، وبعد: فإن النتائج المستخلصة، والفوائد المستخرجة التي يقف عليها الباحث في رسالته العلمية كثيرة، ويطيب لي في خاتمة هذه الرسالة أن أشير إلى أبرز النتائج، وأهم الفوائد والتوصيات باختصار على النحو التالي:

- ١ - أن الاستشهاد بالحديث على المسائل النحوية هو في الجملة نوع من الاستدلالات اللغوية التي ينبغي أن تدرس من حيث ثبوت اللفظة عن قائلها، ولا يكفي للاستدلال بها مطلق صحة وثبوت الحديث الذي وردت فيه اللفظة المستدل بها.
- ٢ - أن الخلاف في مسألة الاستشهاد بالحديث على المسائل النحوية ظهر متاخرًا حين أثاره نظريًا المانعون من الاستشهاد، و موقفهم في حقيقته ردة فعل لتوسيع بعض النحاة في الاستشهاد بالحديث، ولهذا فإن الجزم بأن موقفهم هو المنع مطلقاً محل نظر؛ لا سيما وأن منهم من استشهد بالحديث في كتبه.
- ٣ - ظهر عملياً من خلال الدراسة أن جملة من الألفاظ التي استشهد بها النحاة وقع فيها ما يُخل بالاستشهاد بها، ويُعمل الاستدلال بلفظها، كالاختلاف بين الرواية الذي لا يُجزم معه، ولا يترجح بأن اللفظ محفوظ بحرفه وضبطه عن النبي ﷺ أو من دونه من يحتج بكلامه في اللغة، وهذا يدل على خطأ مذهب المتوسعين في الاستشهاد بالحديث، الذين استند بعضهم إلى ثبوت الحديث - المستشهد ببعض ألفاظه - في الجملة، دون أن يكون للاختلاف في لفظه أثر عندهم على صحة الاستشهاد به.

٤- اتضح عملياً أيضاً من خلال الدراسة أن جملة من الأحاديث التي استشهد بها النهاة اتفق الرواة أو أكثرهم على لفظ الشاهد منها، وليس ثمت ما يقدح بثبوت اللفظ عن النبي ﷺ أو من دونه ممن يحتاج بكلامه في اللغة، وهذا يدل على خطأ مذهب المانعين من الاستشهاد بالحديث؛ وذلك لأن الدراسة الحديثية يمكن من خلالها معرفة المحفوظ الذي لا يصح رده، ولا يتطرق إليه احتمال التصرف من الرواة.

٥- ظهر كذلك من خلال الدراسة وقوع الاختلاف بين الرواة في بعض ألفاظ الأحاديث القصيرة، أو الأدعية وغيرها مما يعني الرواة بنقل لفظه، وهذا يدل على ضعف ما ذهب إليه المتوسطون بين المنع والقبول من وضع ضوابط وقرائن للاستشهاد بالحديث؛ وذلك لإمكان وقوع التصرف والرواية بالمعنى، فيما دلت هذه القرائن على روایته بلفظه.

٦- أن الصواب في مسألة الاستشهاد بالحديث على المسائل النحوية هو جواز الاستشهاد بما ثبت لفظه من خلال الدراسة الحديثية، ومنع الاستشهاد بما ظهر أنه غير محفوظ، أو وقع فيه اختلاف بين الرواة لم يتبين معه اللفظ المحفوظ.

٧- يتمثل موقف شراح الحديث من مسألة الاستشهاد به على المسائل النحوية في مسلكين:

أ- الاستدلال باللفظ الوارد، والإجابة عما أشكل منه دون أن يكون لاختلاف الرواة أثر على الاستدلال أو التوجيه.

ب- الاستدلال باللفظ الوارد، وتوجيه المشكل منه إذا كان محفوظاً، ورد ذلك إذا كان غير محفوظ، أو محتمل لتصريف الرواة.

ويظهر المسلك الأول جلياً في شرح الإمام النووي رحمه الله على صحيح مسلم، والمسلك الثاني ظاهر في صنيع الحافظ ابن حجر رحمه الله في فتح الباري شرح صحيح البخاري.

- ٨- للنحو ثلثة مقاصد إجمالية من ذكر الروايات الحديثية، وهي الاحتجاج والاستدلال، أو الاستشكال، أو التمثيل، ويختلف أثر الدراسة والتخرير على المسألة النحوية باختلاف المقصود من ذكر الحديث، ومنزلته من المسألة المستشهد به عليها.
- ٩- أن اللفظ المشكّل نحوياً لا حاجة ولا طائل وراء توجيهه وحمله على وجه أو لغة، إذا كان غير محفوظ في الحديث، بل يحمل على الخطأ والوهم والتصرف من الرواة.
- ١٠- حاجة المقاصد النحوية من ذكر الروايات الحديثية إلى دراسة من قبل المتخصصين في الأقسام النحوية؛ تُظهر المقصود النحوي من ذكر كل حديث، وتبيّن أثر ثبوت اللفظ أو عدم ثبوته على المسألة المستشهد به عليها.
- ١١- أظهرت الدراسة أثر السنة على المسائل النحوية، وإثرائها للدرس النحوي تقريراً، واستدراكاً، واستشكالاً، وتمثيلاً، وأن اللفظ النبوي يمكن التثبت منه بطريقة علمية عملية تثبتاً يفوق التثبت من كلام العرب نظمه ونشره.
- ١٢- حاجة الاستدلالات اللغوية إلى مزيد من الدراسات المتخصصة والتي من شأنها المساهمة في نشر أثر الدراسة الحديثية على العلوم الأخرى، ولهذا فإنني أوصي أخوتي الباحثين في السنة النبوية بالعناية بجمع ودراسة الأحاديث -في الأحكام والأصول، وغيرها- التي مدار الاستدلال بها على لفظ فيها أو أكثر، ويختلف الاستدلال بها إذا روي ذلك اللفظ بمعناه.
- ومن ذلك جمع ودراسة الحِكَم المستخرجـه -في الشروح الحديثية وغيرها- من الألفاظ المتعددة للرواية الواحدة.
- أسأل الله تعالى أن أكون وفقت في بيان أثر السنة النبوية على علم النحو، وأن يكون في عملي هذا خدمة لدرس الشرح الحديثي، والدرس النحوي من خلال إبراز الأحاديث التي استشهد بها النحوة في دراسة حديثية مستقلة منصبة على مكان الشاهد،

ومصنفة على الأبواب النحوية.
وأسأله سبحانه أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به، وعامة
طلاب العلم، وال المسلمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، آمين.

كتبه

د. ياسِرْ بْنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الطَّرِيقِيِّ

أستاذ الحديث المساعد بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة القصيم - بريدة

yasr.al.turaiqi@gmail.com




مَوْعِدُ حَلَّتِي

فِي

✓ سَخْرَى الرِّوَاةِ وَأَشْرِهِ فِي رِوَايَةِ أَحَدِيثِ
فَنِ الْكَتْمَانِ فِي أَحَدِيثِ الشَّبَوِيِّ
الْقَوْلِ كَثِيرٌ فِي غَرِيبِ أَحَدِيثِ

تأليف
د/ علمني بن حمزة بن السهري
أستاذ السنة وعلومها بجامعة الملك خالد





المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين
قسم السنة وعلومها

الأحاديث التي أعلّها النقادُ بسبب الرواية بالمعنى

دراسة نظرية تطبيقية

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه بقسم السنة وعلومها

أعدها

عبد العزيز بن إبراهيم الرميح

إشراف

فضيلة الدكتور: عبد العزيز بن محمد السعيد
الأستاذ المشارك بقسم السنة وعلومها

هذا الملف
فيه فصل
واحد من
الرسالة

المجلد الأول

العام الجامعي: ١٤٣٦ - ١٤٣٧